الجريدة الرسمية

للجمهورية الإسلامية الموريتانية

السنة 32

الاربعاء 26 ديسمبر 1990

ألمحتوى

1_ أوامر قانونية

2 ـ مراسيم ، مقررات ، قرارات ، تعميمات

رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

ـ نصوص مختلفة

، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحوض آركين.

مرسوم رقم 178-90

1990/11/25

، يقضى بإيقاء نائب الرئيس ، رئيس الغرفة المحتلطة بالمحكمة الخاصة للعدل في وظائف.

مرسوم رقم 90 .. 102

1990/12/17

753

العدد رقم

828

الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني

		4
		· ا ـ نصوص تنظيمية
	مداولة رقم 004 ـ 90 . تعدل وتكسل المداولة رقم 9 مكرر بتاريخ 9/201989. المتعلقة بتنظيم الأمانة الدائسة للجنة العسكرية	1990/12/13
821.	للخلاص الوطني	<u> </u>
	وزارة الدفاع الوطني	
		ـ نصوص مختلفة
823	قرار زقم 1248 . يقضي بإعفاء فرد غير ضابط من الدرك الوطني بسبب ارتكابه حطأ فادحا.	1990/11/24
823	قرار رقم 1250 . يفصي بالسماح بالتقاعد لأفراد غير ضباط من الدرك الوطني لـ بوعهم السن القانونية.	1990/11/24
824	قرار رقم 1251 ، يقضي بترسيم وتعيين دركيين متربصين.	1990/11/24
825	مرسوم رقم 100 - 90 . يقضي أبترقية تلاميذ ضباط عاملين في الجيش الوطني.	1990/12/17
825	مرسوم رقم 101 -90 يقضي بتعيين ضباط صف في رتبة ملازم بحري	1990/12/17
826	قرار رقم 1293 ﴿ . يَقْضَي بإحالة أَحْد الأَفْر؛ دغيرٍ الضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.	1990/12/17
826	﴾ قرار رقم 1294 ، يقضي بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.	1990/12/17
826	قرار رقم 1295 . يقضي بإحالة أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.	1990/12/17
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
		ً نصوص مختلفة
828	مرسوم رقم 133-90 يقضي بتعيين سفير مستشار وسفير للجمهورية الاسلامية الموريتانية	1990/10/11
	وزارة العدل	
		_ ـ نصوص تنظيمية
828	مرسوم رقم 168-90 ، يقضي بانشاء محاكم مقاطعات في مقاطعات عرفات ودار النعيم والرياض.	1990/11/19
		ـ نصوص مختلفة
828	مقرر رقم 635 ، يقصي بنعيين أعضاء لجنة الصفقات في القطاع.	1990/12/4

. يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير العدل.

قرار رقم 1304

1990/12/17

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

		ـ نصوص تنظيمية
829	مرسوم رقم 170-90 . يقضي بانشاء لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي.	1990/11/19
		ـ نصوص مختلفة
829	مقرر رقم 557 ، يقضي بإعادة إدماج تلميذ وكيل شرطة سابق.	1990/9/12
829	مقرر رقم ت. 223 ، يسمح بافتتاح مطعم بنو اذيب.	1990/11/19
829	مقرر رقم 633 ، يقضي بوضع موظفين في حالة تدريب.	1990/12/4
830	مرسوم رقم 183-90 ، يتضمن تعيينا بالأدارة المركزية.	1990/12/17
831	مقرر مشترك رقم ت. 245 ، يصحح المقرر المشترك رقم ت 161 ، المتضمس تعيين لجان إدارية.	1990/12/17
831	مقرر مشترك رقم ت. 246 ، يقضي بالمصادقة على ميزانية بلدية كيفة.	1990/12/17
831	مقرر رقم ت 247 ، يسمخ بافتتاح مطعم بنواذييو.	1990/12/17
832	مقرر رقم 649 ، يقضي بإعفاء حرسي وطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.	1990/12/17
832	مقرر رقم 650 ، يقضي بإحالة ضابط صف وحرسي وطني إلى التقاعد النسبي.	1990/12/17
832	مقرر رقم 651 . يقضي بإعفاء حرسي بسبب ارتكأبه خطأ فادحا.	1990/12/17
	وزارة المالية	
		ـ نصوص تنظيمية
200	7 17 50 5 1 1 1 1 5 17 1 5 1 5 1 5 1 5 1 5 1 5	1990/11/24
832	مقرر رقم ت. 231 ، يقضي بقبول مخططات المحاسبات القطاعية.	
		ـ نصو ص مختلفة
832	مقرر رقم 021 م.يقضي بمنح نهائي لقطعة أرضية في نواكشوط.	1990/01/13
833	قرار رقم 1041 - ،يفضي بتعيين أمينة صندوق تعمل بوزارة المالية.	1990/09/15
833	مرسوم رقم 173-99 . يقضي بالمنح المؤقت لقطعة أرضية في نواكشوط لصالح صونادير.	1990/11/25
833	مرسوم رقم 90.174 ، يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرضية بنواكشوط.	1990/11/25
833	قرار رقم 1260 ، يقضي بتعيين محصل جباية عامل بوزارة المالية.	1990/11/25
833	مرسوم رقم 181 ـ 90 ، يقضي بسنح مؤقت لقطعة أرض بانو اكشوط.	1990/12/10

838

وزارة التخطيط

	ـ نصوص مختلفة
مرسوم رقم 172-90 ، يقضي بقبول شركة تنسية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الإستثمارات.	1990/11/19
وزارة الصيد والإقتصاد البحري	
	ـ نصوص تنظيمية
مقرر رقم ت. 219 . يقضي بإنشاء وتنظيم لجنة استشارية لتسويق الأسساك لدى المدير العام للشركة المورينانية لتسويق الأسماك.	1990/11/15
يريب مرسوم رقم 166-99 ، يقضي بالغاء المرسوم رقم 90.019 القاضي بتنظيم وتسيير المجلس الموريتاني للشاحنين ،	1990/11/19
	ـ نصوص مختلفة
مرسوم رقم 171-90 ، يتضمن تعيين الرئيس والاداريين الذين يمثلون الدولة المورينانية لدى مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري(موصوف سر).	1990/11/19
	1 99 0/11/25
مرسوم رقم 182 ـ 90	1990/12/10
وزارة الصناعة والمعادن	
	نصوص مختلفة
•قمرر رقم 220	1990/10/17
مقرر رقم 221 . يحدد تاريخ بدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعة الغدائية (سوميا).	1990/11/18
مقرر رقم ت 238 ٪ . يرخص لجيكو دلفت جيو فيزيكال في استيراد المواد المتفجرة.	1990/12/1
مقرر رقم ت 239. يقضي بالترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للسواد المتفجرة في ضواحي كرمسين (اترارزة) لشركة جيكو دلفت جيو فيزيكال.	1990/12/1
وزارة التجهيز والنقل	
	نصوص تنظيمية
مقرر رقم ت 175 . يعدل المقرر رقم ت 008 الصادر بتاريخ 18يناير1987 المحدد لأسعار النقل الحضري للركاب	90/9/9
	وزارة الصيد والإقتصاد البحري الما المسيد والإقتصاد البحري المساك الدى الدير العام الشركة الموينائية النسويق الأسماك مرسوم وتم 160 و . يفضي بالمناء المرسوم وتم 190.09 القاضي بتنظيم وتسيير المجلس المورباني المفاحين مرسوم وتم 171 90 . يفضي بنعين الرئيس والأدارين الذين يعتلون الدولة الموربائية الدن مجلس ادارة الشركة الموربائية السيد البحري اموصوف مم المرسوم وتم 177 . 90

في الباصات الصغيرة والكبيرة داخل محيط ولاية نو انشوط.

		نصوص مختلفة
839	مرسوم رقم 167-99 . يقضي بتعيين بعض أعضاء ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسيير العقاري (سوكوجيم).	1990/11/19
839	مرسوم رقم 176-90 . يقضي بتعيين معض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل.	1990/11/25
840	مرسوم رقم 180 _ 90 ، يقضي بتعيين رئيس وأغضاء مجلس ادارة ميناء نواكشوط المستقل المسمى ميناء الصداقة .	1990/12/10
840	مرسوم رقم 184-99 . يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل.	1990/12/17
	وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة	
		نصوص مختلفة
841	مرسوم 175-90 . يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد والتصدير(سونمكس).	1990/11/25
	وزارة التهذيب الوطني	
		نصوص تنظيمية
841	مقرر رقم 217 ، يحدد العطل الدراسية والجامعية للسنة الدراسية 1990-1991.	1990/11/13
		ـ نصوص مختلفة
842	•قرر رقم <mark>638 - يقضي بتعيين رئيس قسم بمعهد الل</mark> غّات الوطنية .	1990/12/4
842	• قرر رقم 642 . يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لبعض الموظفين.	1990/12/17
842	مقرر رقم 643 ، يقضي بالتحقيق من شغور وظيفة معلم بسبب الوفاة.	1990/12/17
843	مقرر رقم 644 يقضي بتعيين بعض مديري الدروس في مؤسسات التعليم الثانوي.	1990/12/17
843	مقرر رقم 645 . يقضي بتعيين مفتش بالمفتشية العامة للتعليم الأساسي.	1990/12/17
843	مقرر رقم 646 ، يقضي بالتحقق من شغور وظيفة معلم بسبب الوفاة .	1990/12/17
	وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	
		نصوص مختلفة
843	قرار رقم 1241 ، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية.	1990/11/15
844	قرار رقم 1242 - ، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية .	1990/11/15
844	قرار رقم 1243 - يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة للتقاعد المسبق.	1990/11/15
844	مقرر رقم 623 م. يقضي بتعيين أستاذ متدرب في التعليم العالي	1990/11/20

844	مقرر رقيم ت 226 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لورشات الشباب.	1990/11/24
845	مقرر رقم ت 227 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية.	1990/11/24
845	مقرر رقم ت 228 . يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لقوافل الشباب.	1990/11/24
846	مقرر رقم 624 - يقضي بتعيين وترسيم ممرضة دولة .	1990/11/24
846	مقرر رقم 629 . يقضي بتعيين بعض أساتذة من التعليم العالي متدربين.	1990/12/4
847	مقرر رقم 630 . يقضي بتعيين وترسيم أستاذين مساعدين للتعليم الغني.	1990/12/4
847	مقرر رقم 631 - ، يُقضي بتعيين وترسيم فني سام في الصحة .	1990/12/4
847	مقرر رقم 632 م. يقضي بترسيم أستاذ مبجاز متدرب.	1990/12/4
847	مقرر رقم 634 . يقصي بتعيين وترسيم أستاذة مساعدة فنية .	1990/12/4
847	مقرر رقيم 639 . يقضي بإحالة بعص موظفين الى التقاعد لبلوغهم السن القانونية .	1990/12/4
848	قرار رقم 1298 يقضي بانتهاء خدمات وكيل من سلك مساعدي الدولة بسبب الوفاة .	1990/12/17
	وزارة المياه والطاقة	نصوص مختلفة
848	مرسوم رقم 179 ـ 90 ويقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية.	90/12/10
	وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية	
	وراره الصعب والسوول الإجتماعية	
		731-4
		نصو ص مختلفة 1990/10/31
849	مقرر رق _م ت 202 - يقضي بفتح عيادة طبية بنواكهر أوط. . قد ما يا 1922 - قند من ما بارة ما قال الكام الما	1990/10/31
849 849	مقرر رقم ت 222 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط.	1990/10/31 1990/11/19
		1990/10/31
849	مقرر رقم ت 222 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط. مرسوم رقم 169.90 ،يلغي ويحل محل المرسوم رقم 237-83 الصادر بتاريخ 30نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس	1990/10/31 1990/11/19
849 849	مقرر رقم ت 222 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط. مرسوم رقم 99-169 ميلغي ويحل محل المرسوم رقم 237-83 الصادر بتاريخ 30نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني.	1990/10/31 1990/11/19 1990/11/19
849 849	مقرر رقم ت 222 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط. مرسوم رقم 169-90 ،يلغي ويحل محل المرسوم رقم 237-88 الصادر بتاريخ 30نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني. مقرر رقم ت 244 .يقضي بفتح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط. مقرر رقم ت 648 يبلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 89/1/98 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى	1990/10/31 1990/11/19 1990/11/19 1990/12/17
849 849	مقرر رقم ت 169.90 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط. مرسوم رقم 169.90 الصادر بتاريخ 30 نوف، بر 1983 القاضي بنعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني. مقرر رقم ت 244 معنادة لطب النساء والولادة في نواكشوط. مقرر رقم ت 244 محل المقرر رقم قصي بفتح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط. مقرر رقم ت 648 يبلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 9/1/89 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية.	1990/10/31 1990/11/19 1990/11/19 1990/12/17
849 849	مقرر رقم ت 169.90 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط. مرسوم رقم 169.90 الصادر بتاريخ 30 نوف، بر 1983 القاضي بنعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني. مقرر رقم ت 244 معنادة لطب النساء والولادة في نواكشوط. مقرر رقم ت 244 محل المقرر رقم قصي بفتح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط. مقرر رقم ت 648 يبلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 9/1/89 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية.	1990/10/31 1990/11/19 1990/11/19 1990/12/17
849 850 850	مقرر رقم ت 222 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط. مرسوم رقم 90-169 بيلغي ويحل محل المرسوم رقم 237-83 الصادر بتاريخ 30نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني. مقرر رقم ت 244 مقرر رقم ت 244 مقرر رقم ت 648 بيلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 9/1/98 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء نجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية.	1990/10/31 1990/11/19 1990/11/19 1990/12/17 1990/12/17
849 850 850	مقرر رقم ت 222 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط. مرسوم رقم 169.90 ، يلغي ويحل محل المرسوم رقم 83.237 الصادر بتاريخ 30 نوف بر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني. مقرر رقم ت 244 مقرر رقم ت 486 يلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 8/1/89 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية. وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية وزارة المحي المقرر رقم ت 243 وزارة الشوي بفتح معاهد اسلامية في ولايات نواكشوط والترارزة والعصابة والحوضين الغربي والشرقي .	1990/10/31 1990/11/19 1990/11/19 1990/12/17 1990/12/17

3_ إعلانات

2- مراميم معقورات ، قوارات ، تعميمات

رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني

ـ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 178-90 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يتضمن تعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحوض آركين.

المادة الأولى. - يعين رئيسا لمجلس إدارة الحظيرة الوطنية لحوض آركين السيد محمد ولد معاوية .

المادة.2. - يعين أعضاء في مجلس إدارة الحظيرة الوطنية بحوض آركين لمدة ثلاث سنوات السادة:

1- أمبي ولد عرفة ، مدير السياحة ؛

2- دحمود ولد مرزوك ، مدير حماية الطبيعة ؛

3- با مختار ، مدير المركز الوطني للبحوث المحيطية ؛

4-كان حامدين ، مستشار فني لوزير المالية ؛
 5- با آبو بكر ، ممثل عن عمال الحظيرة الوطنية بحوض آركين ؛

6- مولاي سعيد ولد بابا عينينا ، مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي ؛

7- محمد الحنشي ولد محمد صالح ، مدير الشؤون الإدارية والمالية
 بالأمانة العامة للحكومة

8- السالك بن سالم ، ممثل عن وزارة التخطيط.

المادة. 3. عكلف وزير التخطيط، ووزير المالية والأمين العام للحكومة ،كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 90 ـ 102 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإيقاء نائب الرئيس ، رئيس الغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل في وظائفة.

مادة وحيدة : تم إبقاء السيد القاضي كواد ولد محمد في وظائفه نائبا للرئيس ورثيسا للغرفة المختلطة بالمحكمة الخاصة للعدل.

الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.

- نصوص تنظيمية

ـ الأمانة التنفيذية للتوجيه ـ الأمانة التنفيذية للتنظيم

ـ الأمانة التنفيذية للإقتصاد والعمل التطوعي.

ـ الأمانة التنفيذية للثقافة والأخلاق الإسلامية والعمل الإجتماعي.

ـ الأمانة التنفيذية لترقية النساء

ـ الأمانة التنفيذية للدمج.

المادة 3 : تقوم الأمانة التنفيذية لترقية النساء التي تقودها أمينة تنفيذية لترقية النساء بما يلي :

ـ ترقية وتأطير النساء وإنعاشهن.

مداولة رقم 004 ـ 90 ، صادرة بتاريخ 13 دجمبر 1990 ، تعدل وتكمل المداولة رقم 9 مكرر بتاريخ 20 / 9 / 1990 ، وتكملتها المتعلقة بتنظيم الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.

المادة الأولى: تم إنشاء أمانتين تنفيذيتين إحداهما لترقية النساء والثانية للدمج ملحقتين بالأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني.

المادة 2: تم تعديل الفقرة «2» من المادة «4» من المداولة رقم «9» مكررة كما يلي:

ولهذا الغرض فهو ينسق ويقود عمل الأمانات التنفيذية الست الملحقة به مباشرة وهذه الأمانات التنفيذية هي:

1 ـ مكتبا للمتابعة: مكلفا بتنفيذ البرامج العمومية الخاصة بالدمج وبإعادة التأهيل.

2 - مكتبا للقروض: مكلفا بترقية النشاطات الخصوصية للدمج
 وبالبحث عن التمويلات اللازمة بالتعاون مع المؤسسات المصرفية.
 ب - قطاع الدراسات:

يقوم تحت سلطة الأمين التنفيذي بتصور استراتيجية للدمج ويضم هذا القطاع:

1_مكتبا للإعلام مكلفا بما يلي:

ـ متابعة أوضاع الجاليات الموريتانية المقيمة في الخارج وذلك بالتعاون مع الهيئات المعنية.

ـ توفير كافة المعلومات الخاصة بإمكانيات الدمج في مختلف القطاعات الوطنية لفائدة المهاجرين.

ـ وضع كشوف وبيانات كاملة عن تخصصات المواطنين العائدين من المعد ق.

ـ التعرف على الأسواق الخارجية وعلى مدى الإمكانيات المتاحة للعمل في هذه الأسواق.

2 ـ مكتبا للبرامج: مكلفا بإعداد استراتيجيات الدمج المتعددة.

ج ـ قطاع العمل الإنساني:

يكلف تحت سلطة الأمين التنفيذي بتعبئة المساعدة العاجلة لصالح السكان المعنيين وذلك بالتعاون مع المنظمات المعنية بتنفيذ الجانب الإجتماعي من برنامج إعادة الدمج.

المادة 7: تم إلغاء الترتيبات المتعلقة بقطاع النساء المنصوص عليها في المادة (6) من المداولة رقم (9) مكرر.

المادة 8 : يتم نشر هذه المداولة حسب إجراءات الإستعجال.

وزارة الدفاع الوطني

ـ نصوص مختلفة

قرار رقم 1248 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بإعفاء فرد غير ضابط من الدرك الوطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة الأولى: يعفى عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقمه الإستدلالي من الخدمة في الدرك الوطني بسبب فراره من الجندية ، يشطب اسم المعني من سجلات الحضور اعتبارا من 11 اكتوبر 1983 ، (تلؤيخ هروبه) ولن تسلم إليه شهادة بحسن السلوك وسيحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

حالة الخدمات عند	الحالة	الرقم	الرتبة	الإسم
تاريخ الشطب	العائلية	الإستدلالي		و اللقب
7 سنوات و10 أشهر و10 أيام	أعزب	1101	دركي من الدرجة الأولى	الدي ولد مولو د بن اعليات

المادة الثانية: سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.

المادة الثالثة : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1250 ، صادر بتاريخ 24 نفمبر 1990 ، يقضي بالسماح بالتقاعد لأفراد غير ضباط من الدرك الوطني لبلوغهم السن القانونية. المادة الأولى: يحال إلى التقاعد لبلوغهم السن القانونية عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية اعتبارا من فاتح يناير 1991 ، وستسلم إليهم شهادة بحسن السلوك ويحالون إلى احتياطي الدرك الوطني:

الرقم الإستدلالي الحالة العائلية حالة الخدمات عند تاريخ الشطب	الرتبة	الإسم واللقب
	مساعد أول	صاخو بوبو
133 متزوج وله 14 ابنا 36 سنة	مساعد	أحمد ولد مامادي

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
تال عثمان عاليون	مساعد	250	متزوج وله 11 ابنا	27 سنة و10 أشهر
عال ولد امبيريك	دركي . د4	312	متزوج وله 7 ابناء	26 سنة و9 أشهر
فال فيلي	۔ درک <u>ي</u> د3	1624	متزوح ولد 15 ابنا	16 سنة وشهر واحد
بنب ولد اعليات	درکي.د 3	1068	متزوج وله 7 ابناء	21 سنة لاغير
سيدي محمد	•			
ولد عبد القادر	درکی د3	236	متزوج وله 9 ابناء	29 سنة و4 أشهر و28 يوما
منكان آمادو دمبا	- درکی.د3	1262	متزوج وله ابنان	15 سنة وشهر واحد
محمد الأمين ولد الحسن	۔ درکی د2	1152	متزوج ولد 6 ابناء	15 سنة وشهر واحد
محمد الأمين ولد عبدي	•			
ولد عبدي	درکی. د 2	1229	متزوج وله 9 ابناء	15 سنة وشهر واحد.

المادة 2 : يزود هؤلاء العسكريون ،كل فيما يعنيه ، ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتها على أساس حقوقهم من مقر عملهم إلى محل ميلادهم.

المادة 3 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1251 ، صادر بتاریخ 24 نوفمبر 1990 ، یقضی بترسيم وتعيين دركيين متربصين.

المادة الأولى: يعين ويرسم الدركيون المتربصون التالية اسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية في رتبة دركي من الدرجة الأولى وذلك اعتبارًا من 10 يناير 1990 :

- والمعنيون هم : محمد ولد محمد البخاري ، 2675
 - محمد ولد سيد أحمد ، 2676
- سبد أحمد ولد محمد المختار ، 2677
 - إسلمو بن سيد بيات ، 2678
 - محمد ولد أعمر ، 2679
- سيد محمد بن محمد محمود ، 2680
 - محمد ولد عبد الكبير ، 2681
 - محمد ولد محمد فال ، 2682
 - محمد ولد اج ، 2684
 - محمد الأمين بن سيد الله ، 2685
- سيد محمد ولد محمد عبد الله ، 2686
- محمد ولد سيدي الملقب غلا ، 2688
- محسد سعيد بن محمد فال ، 2690
- محمد ولد محمد الأمين ولد عبد الرحمان ، 2691
 - بسبا ولد محمد ولد الطالب ، 2692

- مولاي ولد ماصا ، 2694
- شيخنا ولد مولاي ارشيد ، 2695
- محمد فال ولد عبد الحسن ، 2696
 - محمد وناتي ولد السالك ، 2697
 - محمد محمد د ولد انجمه ، 2698
 - فياه ولد محمد سالم ، 2699
- محمد محفوظ ولد امبارك ، 2700
 - سيدي ولد صيدو كاسي ، 2701
 - محمد ولدآسك ، 2702
 - إدومو ولد محمد الأمين 2703
 - الزاكي يربا ، 2704
 - محمد ولد السالك رقم 1 ، 2705
- اسحاق ولد محمد الهادي ، 2706
- عبد الله بن سيدي بن كطايا ، 2707
- سيد محمد ولد مختار فال ، 2708
 - ابر اهيم تو نكار ١ ، 2709
 - جالو مامدو صميا ، 2710
 - ديكو رافع ، 2711
 - سك مرسال ، 2713
 - اسويلم ولد أحمد ، 2714
 - مالك فال ، 2716
 - محمد ولد ابر اهيم ، 2717
 - عبد الله ولد عثمان ، 2718
 - محمد فال ولد مصطفى ، 2720
- محمد السالك بن مختار بن عبد الله ، 2721
 - محمد ولا. الحسين رقم 1 ، 2722

ـ محمد ولد السالك رقم 2 ، 2762

ـ سيد محمد ولديطنا ، 2687

ـ محمد ولد الشيخ ، 2763

- عبد الله ولد شنى ، 2765

ـ شيخنا محمد ولد هيب ولديب ، 2766

ـ بو بكر ولد انجاك ، 2767

ـ الحضرامي ولذوداد، 2768

- الشيخ ولد أعمر ، 2769

ـ مامادو ابر اهيما اتر اوري ، 2770

ـ عمر ولد ابراهيم ولد امبارك ، 2771

ـ الشيخ محمد الأمين ولد محمد المحتار ، 2772

ـ سيدي ولد الرسول ولد الطلحاوي ، 2773

- الداه ولد امبارك ، 2774

- الشيخ أحمد اعليات ، 2775

- أحمد ولد محمود ، 2776

- محمد ولد سمة ، 2777

ـ باننتيني ولد بكاي ولد محمد ،2778

- الداد ولد محمد هادي ، 2797

المادة 2 : يكلفَ قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

مرسوم رقم 90 ـ 100 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بترقية تلاميذ ضباط عاملين في الجيش الوطني .

المادة الأولى. - يرقى التلاميذ الضباط التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية الى رتبة ملازم عامل وذلك أعتبارا من فاتح يوليو 1990 .

ت ضع - الهنوني ولد محمد الرقم الإستدلالي 83549

84542

سيدي محمد ولد محمد

85534

محمد عبد الله ولد سليمان

المادة.2. - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 101-90 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بتعيين ضباط صنف في رتبة ملازم بحري.

المادة الأولى. - يعين المساعد البحري أبراهيم ولد المختار السالم ، الرقم الإستدلالي : 74155 في رتبة ملازم بحري وذلك اعتبارا من 3 أكتوبر 1990 .

المادة.2. - يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم.

ـ أحمد باب ولد الخليل درويش ، 2723

_ محمد ولد السعد ، 2724

ـ سيد أحمد ولد أحمد ، 2725

ـ الطيب ولد الداه ، 2726

- بلال ولد أحمد ، 2727

ـ بوبكر ألفا ولد إسلمو ، 2728

ـ الشيخ ولد مننكو ، 2729

ـ الطاهر عبد الله ولد زوم ، 2730

ـ المصطفى ولد محمد أحمد ، 2731

ـ محمد محمو د ولد الدوف ، 2732

ـ محمد ولد الحسين رقم 2 ، 2733

_ عبد الله ولد محمدو ، 2734

ـ محمد ولد بوبكر ، 2736

ـ محمد ولد ابر اهيم ولد الدد ، 2737

ـ محمد زين ولد عابدين ، 2738

ـ يب ولد بولخير ، 2739

ـ محمد يسلم ولد اكليب ، 2740

ـ سالم فال ولد سيدي يعقوب ، 2741

ـ اعلى صو ، 2742

- محمد المصطفى ولد سلا ، 2743

ـ سيدي محمد الملقب همت ولد محمد ، 2744

_ محمد الأمين ولدأحمد ، 2745

ـ محمد فاضل ولد حمادي ، 2746

ـ الشيخ ابراهيم ولد الكوري ، 2747

ـ لمرابط ولد سألم فال ، 2748

_ أحمد ولد محمد سعيد ، 2749

ـ فالي ولد محمد ، 2750

ـ عبدو ولد المختار ولد البوه ، 2751

ـ محمد المختار ولد محمد عبد الله ، 2752

ـ أحمد سالم ولد أحمد فال ، 2753

ـ ابراهيم وللـ بركا ، 2754

ـ محمد محمود ولد محمد صالح ، 2755

- اسليمان ادرامي ، 2756

- سيدي ولد أحمد ، 2757

ـ أحمد ولد اخويدي ، 2758

ـ محمد مختار ولد أعمرنا ، 2759

- أحمد طالب ولد الحاج، 2760

ـ فاضل ولد عبد الرحمن ولد الحاج ، 2761

قرار رقم 1293 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإحالة أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي. المادة الأولى: يحال عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقمه الإستدلالي إلى التقاعد النسبي وذلك اعتبارا من 1 نوفمبر 1990 ، لن تسلم له شهادة بحسن السلوك ويحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

حالة الخدمات عند تاريخ الشطب	الحالة العائلية	الرقم الإستدلالي	الرتبة	الإسم واللقب
17 سنة و5 أشهر	متزوج وله 4 أبناء	670	مساعد	با صمبا

المادة 2 : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتهما على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.

المادة 3 : يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

قرار رقم 1294 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.

المادة الأولى: يعفى عسكري الدرك الوطني التالي اسمه ورقمه الإستدلالي من الخدمة في الدرك الوطني. يشطب اسم المعني من سجلات الحضور اعتبارا من 1 نوفمبر 1990 ، لن تسلم له شهادة بحسن السلوك وسيحال إلى احتياطي الجيش الوطني.

حالة الخدمات عند تاريخ الشطب	الحالة العائلية	الرقم الإستدلالي	الرتبة	الإسم واللقب
13سنة لا غير	متزوج وله 4 أبناء	2194	د رکي ، د3	لمام فال ولد احمد امبارك

المادة 2 : سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتهما على أساس حقوقه من مقر إقامته إلى محل ميلاده.

المادة 3 : يكلف قائد أركان الدركي الوطني بتنفيذ هذا القر ار.

قرار رقم 1295 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإحالة أفراد غير ضباط من الدرك الوطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الأولى: يحال إلى النقاعد النسبي اعتبارا من 1 دجمبر 1990 ، عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية وستسلم لهم شهادة بحسن السلوك. وسيخالون الى الى احتياطي الدرك الوطني .

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
اندونكو مامدو	درکی د 4	1095	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
محمد بن الشيخ	دركي. د4	1384	متزوج 4 وله أبناء	15 سنة
آبو کاي	۔ درکي. د4	1399	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
أحمد بن عبد الله	- دركي. د3	1155	متزوج وله 9 أبناء	17 سنة
بايوروكو دو	- در کی. د 3	1209	متزوج وله 8 أبناء	15 سنة

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الداه بن الشين	 درکي.د3	1215	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
يونوس صيدو جوب	- دركي.د3	1219	متزوج وله 14 أبنا	15 سنة
باعليو مامباي	درکي. د3	1292	متزوج ولد5 أبناء	15 سنة
بابا صو	- دركي. د2	1045	متزوج وله ابنان	17 سنة
اغويدرت ولد لغظف	- دركى.د2	1244	متزوج وله 9 أبناء	15 سنة
يب ولد امعيتيك	- دركى.د2	1246	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
كان عبد الرحمن	دركى . د 2	1311	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
دمب کامادجی	درکی.د2	1425	متزوج وله 4 أبناء	15 سنة
امخيطرات ولد ابيليل	- دركى.د2	1478	متزوج بدون أبناء	15 سنة
امبارك فال ولد اسويلم	- دركى.د2	1573	متزوج وله ابن واحد	. 15 سنة
الحسن ولد عبد الله أ	۔ درکی.دا	1046	متزوج وله 9 أبناء	15 سنة و 6 أشهر.
سيد ولدأيا ولداسماعيل	- درکی.د1	1200	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
عبد الله ولد امبارك	ب درکی.د1	1310	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
	-		_	

المادة 2 : يحال إلى التقاعد النسبي اعتبارا من 1 دجمبر 1990 ، عسكريو الدرك الوطني التالية أسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية لن تسلم إليهم شهادة بحسن السلوك وسيحالون إلى احتياطي الجيش الوطني.

الإسم واللقب	الرتبة	﴿ الرقمِ الإستدلالي	الحالة العائلية	حالة الخدمات عند تاريخ الشطب
الشيباني بن امبارك	ر ق یب	1359	منزوج وله ابنين	15 سنة
سماري حسينو موسي	رقيب	1302	متزوج وله 5 أبناء	15 سنة
معط ولدأحمد	درکی. د 4	555	متزوج وله ابنين	16 سنة و5 أشهر
كبى اسمان ألفا	- درکی.د4	1337	متزوج وله 12 إبنا	15 سنة
۔ جارا جیدیو	درکی د3	1232	متزوج وله 3 أبناء	15 سنة
بآبا ولديال	- درکی.د1	1333	متزوج وله 7 أبناء	15 سنة
الداه ولدعبد الله	- درکی.دا	1221	متزوج وله 6 أبناء	15 سنة
سيدأحمد ولدأحمد سالم	درکی.د1	1536	متزوج وله 3 أبناء	15 سنة

المادة 3 : سيزودكل من هؤلاء العسكريين فيما يخصه ببطاقة مرور ووثيقة نقل تحدد قيمتهما على أساس حقوقهم ومقر إقامتهم إلى محل كتتابهم.

المادة 4: يكلف قائد أركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار.

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

ـ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 133-90 صادر بتاريخ 11 اكتوبر 1990 ، يقضي بتعيين سفير مستشار وسفير للجمهورية الاسلامية الموريتانية

المادة الأولى: يعين الموظفون التالية اسماؤهم طبقا للبيانات الواردة فيما يلي:

- السيد سيدنا ولد الشيخ الطالب بويا ، السفير فوق العادة والكامل السلطة لدى المغرب سابقا ، سفيرا مستشارا لدى ديوان وزير الشؤون الخارجية والتعاون .

- السيد اسام ولد المنير ، مدير قطاع الشرق الأوسط وآسيا في وزارة الشؤون الخارجية والتعاون سابقا ، سفيرا فوق العادة وكامل السلطة لدى الجمهورية العراقية خلفا للسيد المختار ولد حي .

المادة.2. - يدخل هذا المرسوم حيز التنفيذ ابتداء من 5 سبتمبر 1990.

وزارة العدل

ـ نصوص تنظيمية

ودار النعيم محكمة مقاطعة.

مرسوم رقم 168-90 صادر بتاريخ 19 نفسبر 1990 ، يقضي بانشاء محاكم مقاطعات في مقاطعات عرفات ودار النعيم والريـاض.

المادة الأولى. - تنشأ في كل من مقاطعات الرياض وعرفات

المادة.2. - يحدد المقر الرئيسي لكل واحدة من هذه المحاكم بعاصمة احدى المقاطعات المذكورة.

المادة. 3. - يطابق الاختصاص الترابي لهذه المحاكم الاختصاصات الترابية الواردة في المرسوم رقم 125-90 الصادر بتاريخ 10 سبتمبر 1990

المادة. 4. - يكلف وزير العدل بتطبيق هذا المرسوم.

ـ نصوص مختلفة

مقرر رقم 635 ، صادر بتاريخ 4 دجمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء لجنة الصفقات في القطاع.

مادة وحيدة : تتشكل لجنة صفقات قطاع العدل كالتالي : الرئيسة : السيدة/ باه الملقبة خديجة بنت محمود ، الأمينة العامة.

الأعضاء السادة:

- ـ تنجا يوسف ، مستشار الوزير.
- ـ محمد محمود ولد سيديا ، مستشار في المحكمة العليا
- ـ الداه ولد عبد القادر ، نائب المدعى العام لدى المحكمة العليا
 - ـ بنعمر ولد فتي ، مدير الدراسات والإصلاح
 - ـ الإمام ولد تكدي ، مدير السجون.
 - مريم بنت اخليل ، مديرة الإدارة القضائية.

قرار رقم 1304 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بتعيين كاتب خاص لوزير العدل.

مادة وحيدة. يعين السيد شيخنا بابا حيدرا ،كاتب من سلك مساعدي الدولة ، الرقم الإستدلالي 11873هـ اعتبارا من 10 نوفمبر 1990 ،كاتبا حاصا لوزير العدل محل السيد جوب الحسين ، الرقم الإستدلالي 31788ب الذي عين رئيس قسم.

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

ـ نصوص مختلفا

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 170-90 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بانشاء لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي.

المادة الأولى: تنشأ لجنة وطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي، ويعهد اليهاب:

- ـ اعداد النصوص التنظيمية في اطار السياسة الوطنية لمكافحة الاستعمال اللامشروع والمتاجرة بالمخدرات والمواد ذات التأثير النفسى.
 - ـ تنسيق أعمال مختلف مصالح الدولة العاملة في هذا الميدان.
- اقتراح الاجراءات المناسبة التي من شأنها تحسين الوسائل
 الموضوعة تحت تصرف مختلف هذه المصالح.

المادة 2 : تخضع اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي لسلطة وزير الداخلية والبريد والمواصلات ، وتضم:

- ـ وزير الشؤون الخارجية والتعاون أو ممثله
 - ـ وزير العدل أو ممثله
- وزير الصحة والشؤون الاجتماعية أو ممثله
 - ـ وزير المالية أو ممثله
 - ـ وزير التهديب الوطني أو ممثله
 - وزير التنمية الريفية أو ممثله
- ـ الوزير المكلف بالتوجيه الاسلامي أو ممثله
 - ـ الوزير المكلف بالشباب أو ممثله
 - الوزير المكلف بالتجارة
 - الوزير المكلف بالإعلام

المادة 3: تجتمع اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات والمواد ذات التأثير النفسي مرة واحدة على الأقل ،كل ثلاثة أشهر ، أو بناء على دعوة من رئيسهاكل مادعت الضرورة الى ذلك.

تتولى كتابة اللجنة المديرية العامة للأمن الوطني (مديرية الشرطة القضائية والأمن العمومي).

المادة 4: يكلف وزراء الداخلية والبريد والمواصلات ، والشؤون الخارجية والتعاون ، والعدل ، والصحة والشؤون الاجتماعية ، والمالية والتهديب الوطني ، والتنمية الريفية ، والتوجيه الاسلامي والوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة ، كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المرسوم .

مقرر رقم 557 ، صادر بتاريخ 12 سبتمبر 1990 ، يقضي بإعادة إدماج تلميذ وكيل شرطة سابق.

المادة الأولى: يسمح بإعادة إدماج السيد محمد ولد التار تلميذ وكيل شرطة سابقًا بوصفه تلميذا وكيل شرطة لمتابعة تكوينه التكميلي بالمدرسة الوطنية للشرطة بنواكشوط.

المادة 2 : يصبح هذا المقرر نافذا اعتبارا من تاريخ توقيعه.

مقرر رقم ت ـ 223 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يسمح بافتتاح مطعم بنواذيب.

المادة الأولى: يرخص للسيد محمد الأمين ولد باب المولود بأطار سنة 1944 الموريتاني الجنسية والقاطن بنواذيب في افتتاح مطعم بنواذيب، يقع في الحي 17 القسيمة رقم292.

المادة 2: يجب أن يخضع لترخيص جديد كل تغيير في شخص مالك رأس المال أو نقل هذه المؤسسة من مقرها الحالي إلى غيره.

المادة 3 : يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالي داخلت نواذيب ،كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رفم 633 ، صادر بتاريخ 4 دجمبر 1990 ، يقضي بوضع موظفين في حالة تدريب.

المادة الأولى: يوضع السيدان سعيد ولد مرزوق، الرقم الإستدلالي 48882، والشيخ الطالب بوي ولد عبد الله الرقم الإستدلالي 49324م، رجلا مطافئ من المستوى الثاني (العلامة القياسية 300) منذ 7 / 4 / 86 في حالة تدريب لمدة تسعة (9) أشهر بالجزائر وذلك اعتبارا من فاتح اكتوبر 1989.

وفي هذه الوخمعية سيكون لهما الحق في الحصول من قبل الجمهورية الإسلامية الموريتانية على مرتبهم الأصلي بزيادة 10 ٪ كتكملة خاصة وعلى مخصصاتهم العائلية عند الإقتضاء.

ومن قبل الجزائر

ـ على منحة بمبلغ 440 دينارًا جزائريًا

ـ وتأمين ضد المرض

ـ وسند نقل ذهابا وأيابا.

المادة 2 : يبقى مرتب المعنيين على حساب وزارة الداخلية والبريد والمواصلات إلى غاية 31 ديسمبر 1989.

```
مرسوم رقم 183-90 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ،
يتضمن تعيينا بالادارة المركزية.
```

المادة الأولى. - يعين بوزارة الداخلية والبريد والمواصلات.

★ في الادارة المركزية

ـ ديو ان الوزير : ـ الأمين العام

محمد ولد الشيخ عبد الله ، اقتصادي ، خلفا للسيد عبد الرحمن ولد الداه الذي استدعى إلى وظائف أخرى.

المستشار القانوني:

عبد الله ولدكبد إداري مدني

ـ المستشار الإداري:

محمدي ولد الصباري ، ملحق إدارة عامة

ـ المستشار الإقتصادي

بايايا مامادو ، إداري من السلك المالي

* في المنشية العامة للإدارة الإقليمية:

ـ مفتش:

سي زكرياء تالا الملقب كاو ، مفتش ضرائب ر.إ.13002ن ، خلفا للسيد دياكيتي يوسف الذي استدعي إلى وظائف أخرى.

★ في مديرية الشؤون السياسية والحريات العامة:
 المدينة

سيدي ولد الأغظف ا ـ م ـ ر.إ.54998هـ ، خلفا للسيد بكاؤ ولد الناه الذي استدعي إلى وظائف أخرى.

ـ المدير المساعد:

سيدي ولد محمد أحمد ولد خطري ـ ١ ـ م ـ ر. إ. 49085 ج

- رئيس مصلحة الحريات العامة المكلفة بالجنسية والاتحادات:

الأمينة بنت أممه ١- م- ر- 25.948 د

ـ رئيس قسم الجنسية:

محمد ولد مصطفى ولد أخيارهم م ـ ا ـ ع ـ الرقم الاستلالي 3715ص.

ـ رئيس قسم الاتحادات:

محمد المصطفى ولد مختار م_ ا_ ع.

ـ رئيس مصلحة الدراسات والوثائق:

زين العابدين ولد الشيخ ١ ـ م ـ ر ـ ١ ـ 46543ع

- رئيس قسم الدر اسات:

محمد الامين ولد محفوظ ولد خطري ، ملحق من سلك المساعدين الرقم الاستدلالي 14277ق.

ـ رئيس قسم الوثائق:

أحمد ولد يوسف ولد محمد م - ١ - ع - الرقم الاستدلالي25951ز

ـ رئيس مصلحة الصحافة:

دحمان ولد بيروك م ـ ا ـ ع ـ الرقم الاستدلالي 25959ف

- رئيس مصلحة الاتصال مع مجلس وزراء الداخلية العرب: محمد فال ولد محمد محمود مفتش شرطة

محمد أحمد ولد أمسيك ١ ـ م ـ ر ـ إ 25790ز

ـ رئيس قسم العمليات الانتخابية:

عبد الرحمن ولد الحسن م ـ ا ـ ع ـ الرقم الاستدلالي 25966ذ مديرية التنمية الاقليمية للهالي التنمية التنمية

ـ المدير

محمد ولد سيد محمد أستاذ الرقم الاستدلالي 25900ب، خلفا للسيد ملاي ادريس ولد قيق مهندس.

ـ رئيس مصلحة البرمجة:

محمد المختار ولد دحود اداري من سلك المساعدين الرقم الإستدلالي 25735ش

ـ رئيس مصلحة الصيانة:

المصطفى ولد محمد المختار ، مهندس هندسة ميكانيكية

لي مديرية الاصلاح الترابي للترابي درئيس مصلحة الدراسات والمخطط الوطني للاصلاح الترابي سيدي محمد ولد محمد يسلم ، جغرافي الرقم الاستلالي 14968ر درئيس مصلحة المتابعة والتقييم:

محمد محمود ولد مصطفى اقتصادي ، الرقم الاستدلالي 37546ك محمد محمود ولد مصطفى اقتصادي ، الرقم الاستدلالي 37546ك

ـ المدير

الحسن ولد مولود ا ـ م ـ الرقم الاستدلالي 10.724و ، خلفا للسيد ختار ولد الشيخ احمد الذي استدعي الى وظائف أخرى.

ـ رئيس مصلحة الحالة المدنية:

محمد المختار ولد باباه ١- م- ر 811 156.811

ـ رئيس مصلحة الدراسات والنزاعات

هاشم ولد بوبي م ـ ا ـ ع ـ الرقم الاستدلالي 10.107ك ـ رئيس مصلحة الحدود:

محمد عبد الفتاح ولد أحمد ا_م_ر_ا 49076ق

ـ رئيس مصلحة القيادة:

لمرابط ولد حمديت استاذ ر ـ ١ 51967 ص

رئيس قسم السلطات:

أكويتا توكأ ١- م

رئيس قسم الشيوخ التقليدين:

سوماري فو ديي كـ ١ ـ ع ـ ر ـ ١ ـ 30.693 ل

★ في مديرية التجمعات المحلية

۔ المدير

ختار ولد الشيخ احمد ١ ـ م ـ ر ـ ا 49.958 ب ، خلفا للسيد سيدي ولد الاغظف الذي استدعى الى مهام أخرى.

المادة.2. - يصبح هذا المرسوم نافذا اعتبارا من .90/10/10

مقرر مشترك رقم ت ـ 245 . صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يصحح المقرر المشترك رقم ت 161 ، المنضمين تعيين لجان إدارية...

المادة الأولى: تعدل المادة الأولى من المقرر المشترك رقم ت 161 الصادر بتاريخ 28 أغسطس 1990 ، المتضسن تعيين لجان إدارية على النحو التالي.

ولاية الحوص الشرقي:

عضو : عبد الله ولد ببانه ، وكيل جمهورية بدلا من محمد ولد سيدي ولد بوبوط.

الباقي بدون تغيير.

المادة 2 : يكلف والى الحوض الشرقي بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر مشترك رقم ت ـ 246 صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضى بالمصادقة على ميزانية بلدية كيفة.

مادة وحيدة: يصادق على ميزانية بلدية كيفة للسنة المالية 1990 ، والتي تعادلت قيضا وصرفا عند مبلغ 24.126.200 (أربعة وعشون مليون ومائة وسنة وعشرون ألفا وماثتي أوقية.)

مقرر رقم ت 247 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يسمح بافتتاح مطعم بنو اذيبو يسمى سيوبور

المادة الأولى: يرخص للسيدكيم جونخكن المولود في سيول 25 يوليو 1949 الكوري الجنسية القاطن في نواذيب بافتتاح مطعم في نواذيب يقع في «سلا» حي الصيادين.

المادة 2 : يجب أن يخضع كل تغيير في الشخص مالك رأس المال أونقل هذه المؤسسة من مقرها الحالي لترخيص جديد.

المادة 3 : يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالي داخلت نواذيب كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر. ـ المذير المساعد

سيدي مولود ولد ابراهيم الملقب الشيباني ١- م- ر- ١ 46.052و - رئيس مصلحة المالية المحلية:

محمد الشيخ ولد اسويدي ـ م ـ ا ـ ع ـ ر ـ ا 1.693 ط

ـ رئيس مصلحة التعاون اللامركزي:

أحمد محمود ولد بلعمش م ـ ١ ـ ع ـ ر ـ ١ 25.957ف

ـ رئيس مصلحة عمال التجمعات المحلية:

انیانك ایبا - م - ا - ع - ر - ا 10.743ب

ـ رئيس مصلحة الوثائق

عالى ولد المرواني استاذ ـ

- رئيس مصلحة التجهيزات البلدية:

انجاي محمد المصطفى م ـ ا ـ ع ـ ر ـ ا 15.645 هـ

★ في مديرية الشؤون الادارية والمالية: *

ـ المدير:

دياكتي يوسف ١ ـ م ـ ر ـ ١ 43.834 ذ ، خلفا للسيد سيد أحمد البكاي ولد سيد الهادي الذي استدعى الى وظائف أخرى

ـ رئيس مصلحة التشريع:

باامادو عريف شرطة

ـ رئيس مصلحة الترجمة:

عبد الرحمن ولديدالي ١- م- ر- ١- 34.207و

ـ رئيسة مصلحة الشؤون الادارية والاجتماعية:

السيدة حواء سيسي ـ م ـا ـ ع ـ ر ـ ا ـ 25.938ق

ـ رئيس قسم العمال:

توری ابراهیم م ا ع ر ا ا 25.938ق

رئيس قسم التكوين:

ديالهُ أيبًا م ـ ا ـ ع ـ ر ـ ا ـ 43.898ع اضافة الى وظيفته كرئيس

مصلحة الارشيف

- مصلحة المحاسبة:

- رئيس قسم الميزانية:

سعيد ولد مرزوق وكيل حماية مدنية ر ـ ١ ـ 48882ز

ـ رئيس قسم الحسابات:

اقلقيم ولد محمدن ك_ ا_ ع_ ر_ ا 52310 ل

ـ رئيس مصلحة اللوازم:

الشيخ ولد أحمد بكار م ـ ا ـ ع ـ ر ـ ا 37115 ص

رئيس قسم الصفقات:

ابيبو ولد مولودم ـ ا ـ ع ـ ر ـ ا ـ 25826ث

دئيس قسم اللوازم:

فال أحمد م اع ع راء 45334 - رئيس مصلحة الأمر بالصرف في الحرس الوطني:

النقيب سي مولاي ر ـ ١ ـ 25897ذ.

مقرر رقم 649 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإعفاء حرسي وطني بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة الأولى: يعفى الحرسي فدي ولد بيدار الرقم الإستدلالي 5033 العامل في ت.ذ.د.ح / ق.ح.و/ في سلك الحرس الوطني وذلك ابتداء من فاتح ابريل بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة 2 : يحق للمعني الحصول على تعويضات استقطاعات المعاش.

مقرر رقم 650 ، صادر بتاريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإحالة ضابط صف وحرسي وطني إلى التقاعد النسبي.

المادة الأولى: يسمح للرقيب والحرسي الوطني الواردة أسماؤهما وأرقامهما الإستدلاليان في الجدول الآتي بالإستفادة من حقوقهما في التقاعد النسبي وذلك اعتبارا من فاتح أغسطس 1990.

الإسم واللقب	الرتبة	الرقم الإستدلالي	العلامات القياسية	الأقدمية
ابراهيم ولد امبارك	رقيب	2423	300	15 سنة و10 أشهر
محمد يحي ولد افال	حرسي	2399	290	15 و10 أشهر

المادة 2 : يحال المعنيان إلى وحدات احتياطي الحرس الوطني.

المادة 3: تتحمل قيادة الحرس الوطني نقل المعنيين وجميع إفراد اسرتيهما من مكان سكنهما العسكري إلى مكان الإكتتاب.

، قرر رقم 651 ، صادر بناريخ 17 دجمبر 1990 ، يقضي بإعفاء حرسي بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة الأولى: يعفى الحرسي سي صانمبا تالي ، الرقم الإستدلالي 3087 العامل في ت.س.د.ح. من سلك الحرس الوطني ابتداء من 31 دجمبر 1989 ، بسبب ارتكابه خطأ فادحا.

المادة 2 : يحق للمعني الحصول على تعويضات استقطاعات المعاش.

وزارة المالية

ـ نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت ـ 231 ، صادر بتاريخ 24 نفمبر 1990 ، يقضي بقبول مخططات المحاسبات القطاعية.

المادة الأولى: تم قبول مخططات المحاسبات القطاعية الملحقة بهذا المقرر والمتعلقة بمركز البريد والمواصلات والشركة الموريتانية للتأمين وإعادة التأمين.

المادة 2 : يتم إلغاء كل الإجراءات السابقة المخالفة لهذا المقرر.

المادة 3: يكلف مدير الوصاية على المؤسسات العمومية والأمين الدائم للمجلس الوطني للمحاسبة والمؤسسات المعنية ، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر.

نصوص مختلفة

مقرر 021 ، صادر بتاريخ 13 يناير 1990 ، يقضي بمنح نهاڻي لقطعة أرضية في نواكشوط.

المادة الأولى: تمنح بصفة نهائية للسيد محمد بن الشيخ عبد الرحمن، قطعة أرض مساحتها 6.000,05 متر مربعا، تقع في المنطقة الزراعية بنواكشوط وتحمل رقم 73 طبقا للمخطط الملحق.

المادة 2 : يكلف مدير العقارات والتسجيل والطابع بتطبيق هذا المقرر.

قرار رقم 1041 ، صادر بتاريخ 25 سبتمبر 1990 ، يقضي بتعيين أمينة صندوق تعمل بوزارة المالية.

المادة الأولى: تعين السيدة محجوبة بنت عبد الله ، وكيلة مساعدة تعمل سابقا بمديرية الخزينة والمحاسبة العمومية ، أمينة صندوق بجباية تيارت تواكشوط اعتبارا من 8 مايو 1990.

المادة 2: تصنف جباية تيارت في فئة خارج الترتيب وذلك طبقا لترتيبات المقرر رقم 1066 / و.م. الصدر بتاريخ 18 اكتوبر 1971 ، القاضي بتصنيف الصناديق العمومية وتحصل المعنية على علاوة مسؤولية صندوق بملغ 3.000 (ثلاثة آلاف أوقية).

مرسوم رقم 173-90 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بالمنح المؤقت لقطعة أرضية في نواكشوط لصالح صونادير .

المادة الأولى. - تمنح بصفة مؤقتة قطعة أرضية مساحتها 4.000م 2 على طريق روصو لصالح صونادير طبقاً للمخطط الملحق.

المادة.2. - تخضص القطعة لبناء مقر الشركة المذكورة.

المادة. 3. - يتم هذا المنح على اساس مبلغ مليونين وثلاثة آلاف وماثة أوقية (2.300.100) يمثل سعر القطعة الأرضية وتكاليف رسم الحدود ورسوم الطابع.

المادة.4. - يمكن لصونادير ، بعد استثمارها أن تحصل على المنح النهائي للقطعة الأرضية .

المادة.5. - يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم.

مرسوم رقم 174-90 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرضية بنواكشوط.

المادة الأولى. - تمنح بصفة مؤقتة قطعة أرضية لصالح شركة الإيراد والتصدير ، الوكيل الوحيد لسيارات توايوتا في نواكشوط مساحتها 4.555,42 واقعة في منطقة كارفور /المرفأ/روصو . القسيمة رقم 42 وذلك طبقا للمخطط المرفق .

المادة.2. - تخصص هذه القطعة الأرضية لبناء مقر لها ومرآب في نواكشوط.

المادة.3. - يتم هذا المنح على اساس مبلغ قدره مليونين ومائتين وثمانون ألفا وثمانمائة وعشرة أوقية (2.280.810) تمثل ثمن القطعة الأرضية وتكاليف وضع الحدود وحقوق الطابع التي يتم تسديدها في أجل أقصاه ثلاثة شهور اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم

المادة.4. - يمكن لشركة الإيراد والتصدير كودمكس ، الحصول على ملكية هذه القطعة الأرضية بصفة نهائية بعد استثمارها.

المادة.5. - يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم.

قرار رقم 1260 ، صادر بتاريخ 25 نفمبر 1990 ، يقضي بتعيين محصل جباية عامل بوزارة المالية.

المادة الأولى: يعين اعتبارا من 5 سبتمبر 1989 ، السيد إدومو ولد الشيخ الرقم الإستدلالي 39299ف ، مساعد فني للخزينة والمعامل سابقا بمديرية الخزينة والمحاسبة العمومية ، محصل جباية المجرية.

المادة 2: تصنف جباية المجرية في الفئة الثالثة.

ويستفيد المعني من علاوة مسؤولية قدرها 1500 أوقية (ألف وخمسمائة أوقية) وذلك طبقا لتريتبات المقرر رقم 1066 الصادر بتاريخ 18 اكتوبر 1971 والمتضمن تصنيف الصناديق العمومية.

مرسوم رقم 181 ـ 90 ، صادر بتاريخ 10 دجمبر 1990 ، يقضي بمنح مؤقت لقطعة أرض بانواكشوط.

المادة الأولى: تمنح بصفة مؤقتة للدكتور أحمد محمود بن محمد أحمد، قطعة أرض تبلغ مساحتها 3300م² كاثنة في القطاع الرابط بين لكصر وتفرغ ـ زينة وهي القطعة التي تحمل رقم 10 طبقا للمخطط المرفق.

المادة 2: تخصص قطعة الأرض لبناء عيادة طبية.

المادة 3: يتم هذا المنح المؤقت على أساس دفع مبلغ مقابل قدره ماثة وثلاث وعشرون وثلاثمائة ألف ومليون (1.323.100) أوقية ، يمثل ثمن الأرض وحقوق الطوابع ورسوم وضع الحدود.

المادة 4: يمكن للدكتور أحمد محمود، بعد استثمار قطعة الأرض، أن يحصل على تنازل نهائي عنها.

المادة 5 : يكلف وزير المالية بتطبيق هذا المرسوم.

وزارة التخطيط

ـ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 172-90 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 يقضي بقبول شركة تندية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية في قانون الإستثمارات.

المادة الأولى: تعتمد شركة تنمية الإنتاج الزراعي في نظام المقاولات ذات الأولوية الواردة في الأمر القانوني رقم 013/89 الصادر بتاريخ 23 / 1 / 1989 المتضمن قانون الإستثمارات قصد إقامة وحدة للتحويل الصناعي للأرز غير المقشر في روصو.

المادة 2: تستفيد شركة تنمية الإنتاج الزراعي من المزايا التالية: أ ـ المزايا الجسركية:

- تخفيض لمدة ثلاث سنوات (3) اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المرسوم للفرائب والرسوم المفروضة على اللوازم والموارد والتجهيزات وقطع الغيار المعروفة بإعتبارها مواد ضرورية لإنجاز الاستثمار المعتمد.

ب ـ المزايا الجبائية

الإعفاء من ضريبة الربح الصناعي والتجاري المترتبة على جزء من أرباح الإستغلال الإجمالية لمدة سنوات الإستغلال الستة (6) الأولى. 1 ـ يبلغ الجزء المعفى من ضريبة الربح الصناعي والتجاري

40٪ من ربح الإستغلال الإجمالي .

2 ـ أمّا الحصة المتبقية منّ الربح الإجمالي فهي خاضعة للضريبة وفقا للجدول التالي:

التخفيض الجباثي الممن	سنوات الإستغلال
· /,50	لسنة الأولى
7.50	لسنة الثانية
. 7,50	اسنة الثالثة
7.40	سنة الرابعة
7.30	سنة العامسة
/. 20	سنة السادسة

جـ الدخول الى السوق الوطنية:

يمكن لشركة تنمية الإنتاج الزراعي في حالة إغراق مؤكد للسوق بالبضائع والمنافسة غير المشروعة أن تطلب الإستفادة كليا أو جزئيا خلال السنوات الثلاثة الأولى للإستغلال من رسم إضافي متناقص يفرض على المواد المنافسة المستوردة.

المادة 3: تلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي بالخضوع للإلتزامات التالية:

أ_إعطاء الأولوية لاستخدام الأدوات والمواد الأولية والمنتجات والخدمات الموريتانية إذاكانت متوفرة بشروط السعر ومواعيد التسليم والخاصيات المشابهة لغيرها من البضائع من أصل أجنبي.

ب ـ استخدام وتأمين تكوين الأطر ووكلاء الخبرة واليد العاملة الموريتانية وتشغيلهم

ج ـ التقيد بمعايير النوعية الوطنية أوالدولية المطبقة على السلع والخدمات التي تدخل في نشاطها.

د_ التقيد بقو اعد الأمن الدولي.

هـ التوفر على نظام محاسيي وفقا للنصوص التشريعية والتنظيمية.

و ـ التقيد بالنصوص التنظيمية الخاصة بإيداع الإتفاقيات والعقود المتعلقة بسندات الملكية الصناعية أواقتناء التكنولوجيا. ز ـ تقديم المعلومات التي من شأنها أن تمكن من مراقبة مدى التقيد بشروط الإعتماد ومتابعة نشاطات الإنتاج والخدمات. ح ـ الوفاء بالإلتزامات الجبائية وفقا لترتيبات هذا المرسوم.

ط ـ يجب إعادة استثمار الجزء المعفى من الأرباح الوارد في الفقرة (ب) من المادة (2) خلال فترة لا تتجاوز (3) سنوات في نفس المقاولة أوعلى شكل مساهمات في مقاولات أخرى على أساس برنامج استثمار معتمد ويجب أن تقيد المبالغ المطلوب إعادة استثمارها سنة تلو سنة في حساب الاحتياط الخاص المعروف بإسم «احتياطات الإستثمار» وتلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي على وجه الخصوص بأن تقدم إلى مديرية الصناعة والمديرية العامة للضرائب حصيلتها السنوية وحساب استغلالها في نسختين مصدقتين من طرف خبير معتمد في موريتانيا وذلك خلال الأشهر الأربعة الموالية لاختتام كل سنة مالية.

المادة 4: تعتبر اللوازم والمواد والتجهيزات وقطع الغيار الواردة في الفقرة «أ» من المادة الثانية (2) الآنفة الذكر هي تلك المرفقة بهذا المرسوم.

المادة 5 : تحدد فترة التأسيس بثلاث سنوات (3) ابتداء من تاريخ توقيع هذا المرسوم.

المادة 6: سيتأكد تاريخ بدء الإستغلال بواسطة مقرر مشترك صادر عن الوزيرين المكلفين بالصناعة و بالمالية.

المادة 7: تلزم شركة تنمية الإنتاج الزراعي بتشغيل (27) سبعة وعشرون من العمال الدائمين من بينهم ثلاثة أطر وفقا لدراسة جدوى مشروع الإستثمار.

المادة 8: تستفيد الشركة من الضمانات الواردة في الباب الثاني من الأمر القانوني رقم 89 / 013 الصادر بتاريخ 23 / 1 / 1989 المتضمن لقانون الإستثمارات.

المادة 9: لا يجوز تمديد فترة منح المزايا الواردة في المادة (2) الآنفة الذكر.

المادة 10 : لا يجوز التنازل عن المواد التي تم تخفيض ضرائب ورسوم دخولها المشار إليها في المادة (2) الآنفة الذكر إلا بإذن

صريح مسبق من الوزير المكلف بالمالية بعد استشارة اللجنة الوطنية للإستثمارات.

المادة 11: وسيؤدي عدم الإلتزام بترتيبات هذا المرسوم وتلك الواردة في الأمر القانوني رقم 89/ 013 الصادر بتاريخ 1989/1/23 المتضمن لقانون الإستثمارات إلى سحب الإعتماد بعد استشارة اللجنة الوطنية للإستثمار.

وسيترتب على هذا السحب أن يسدد للخزينة العامة قيمة الضرائب والرسوم المتعلقة بالتخفيضات الجبائية التي تم الحصول عليها خلال الفترة وإخضاع الإستثمار الى نظام القانون العام ابتداء من التاريخ المحدد في مرسوم سحب الإعتماد.

وستطبق فضلا عن ذلك العقوبات الواردة في المرسوم رقم 84/85 020 الصادر بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 84/020 الصادر بتاريخ 22 يناير 1984 والقاضي بإخضاع بعض أنشطة صناعية للإذن أوالتصريح المسبق.

المادة 12 : يعهد الى الوزراء المكلفين بالتخطيط والصناعة والمالية كل حسب اختصاصه تنفيذ هذا المرسوم.

وزارة الصيد والإقتصاد البحري

ـ نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت ـ 219 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بإنشاء وتنظيم لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة المورتانية لتسويق الأسماك.

المادة الأولى: تنشأ لجنة استشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة 2: تتمثل مهمة هذه اللجنة في إمداد المدير العام للشركة المورية لتسويق السمك برأي مبرر حول المسائل التالية.

ـ السياسة التجارية للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

- طريقة تحديد أسعار البيع وذلك باستخدام المعلومات المتاحة على مستوى الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك وأعضاء اللجنة والعروض المختلفة للمشترين حسب الأسواق.

المادة 3: تحدد تشكلة اللجنة الإستشارية لتسويق الأسماك لدى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك على النحو التالي: _ ممثلان عن الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك ،

- ممثلان عن اتحادية صناعات الصيد وتجهيز السفن ، - ممثلان عن اتحادية الصيد وحرفييه ،

يمكن لكل هيئة أيضا أن تعيّن عضوين إضافيين لغرض استخلاف ممثليها الرسميين في حالة حدوث غياب أومانع.

المادة 4: يترأس اللجنة أحد ممثلي الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك كما يقوم بسكرتاريا جلساتها أحد الأعضاء المثلين للمنتجين.

المادة 5: تجتمع اللجنة كل نهاية شهر ، كما يمكن أن يستدعي المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك اجتماعات غير عادية ، وفي كافة الحالات تنعقد اجتماعات اللجنة في مباني الشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

المادة 6: تختتم اجتماعات اللجنة بمحضر شرعي يؤرّخ ويوقع حسب الأصول وتجب إحالته فورا إلى المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك.

الأعضاء:

- سيد محمد ولد محمد الامين ، والي داخلت انو اذيبو أو ممثلا عنه ؛
 - سيد أحمد ولد السالك, رئيس مصلحة الموانئ ، ممثل وزارة الصيد و الاقتصاد البحري ؛
 - سي أدم ، مستشار فني ممثل وزارة التخطيط ؛
 - ديوب عبد همة ، مديّر ادارّي و مالي ممثل وزارة المالية ؛
- احمد ولد جد ، رئيس مصلحة الملاحة والموانئ ، ممثل وزارة التجهيز و النقل ؛
 - محمد الامين ولد بناهي مستشار فني ممثل وزارة المعادن والصناعة ؛
- النقيب البحري محمد ولد شيخن ، ممثل البحرية الوطنية ؛
 محمد الامين ولد حمود ، رئيس اتحادية ملاك البو اخر, ممثل الاتحادية ؛
 - دود فال ولد صنب نور ، كاتب عام اتحادية الصيادين التقليديين ممثل اتحاديته ؛
- محمد محمود ولد ماتي ، مدير شركة التفريغ ممثل لمؤسسات التفريغ والشحن ،
 - أمبارك ولد بهي ، عامل في ميناء نو اذيبو ممثل عمال ميناء نو اذيبو المستقل

المادة 2: يكلف وزير الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا لرسوم.

مرسوم رقم 182 ـ 90 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية.

المادة الأولى يعين رئيسا لمجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات السمكية:

-السيد بارو عبد الله ، الأمين العام للحكومة .

المادة.2. - يعين أعضاء في المجلس:

- السيدكابريال حتى ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني
 - السيد احمد سالم ولد بوبوظ ، مستشار قانوني بوزارة الصيد والإقتصاد البحري
 - السيدفال عبد الكريم ، مراقب الشؤون الإدارية بوزارة الصيد والإقتصاد البحري
- ر م. - السيد محمد عبد الرحمن ولد حم فزاز ، مدير التجارة الخارجية
 - الراثد محمد ولد محمد الكوري ، مدير عام الجمارك
 - أمربيه رِبو ولد الشيخ بوننا ، مستشار فني بوزارة التخطيط
 - السيد أحمد ولد بوشيباً ، مدير القرض في البنك المركزي
- السيد أحمد ولد سيدياً ، مدير الصفقات وقطاعات التصدير للبنك المكنى
 - السيُّد محمد الأمين ولد حمود ، رئيس اتحادية أرباب السفن
- السيد عبدو ولد هاشم ، رئيس اتحادية الصناعات والصيد التقليدي.

المادة 3 : يكلف وزير الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم. المادة 7: لا يمكن للجنة أن تجتمع وتداول بصفة صحيحة الابحضور الأطراف الثلاثة أوبتمثيلهم كما ينبغي.

ويصادق على آراء اللجنة بالإجماع. وفي حالة اختلاف تقيد الآراء المخالفة في المحضر الخاتم للإجتماعات ويقوم المدير العام للشركة الموريتانية لتسويق السمك بإبلاغها للوزير المكلف بالصيد والإقتصاد البحري.

المادة 8: يكلف الأمين العام للوزارة المكلفة بالصيد والإقتصاد البحري والمدير العام للشركة الموريتانية لتسويق الأسماك ، كل فيما يعنيه بتطبيق هذا المقرر.

مرسوم رقم 166-90 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بالغاء المرسوم رقم 90.019 القاضي بتنظيم وتسيير المجلس الموريتاني للشاحنين٠

مادة وحيدة: تلغى جميع ترتيبات المرسوم رقم 90 - 019 الصادر بتاريخ 30 - 01 - 90 القاضي بتنظيم وتسيير المجلس الموريتاني للشاحنين.

ـ نصوص مختلفة

مرسوم رقم 171-90 صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990، يتضمن تعيين الرئيس والاداريين الذين يمثلون الدولة الموريتانية لدى مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف ـ سم).

المادة الأولى : يعين الاشخاص التالية اسماؤهم بصفتهم ممثلين للدولة في مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف ـ سم) ، والمعينون هم:

الرئيس: سيداتي ولد شيخنا ، مدير الصيد الصناعي بوزارة الصيد والاقتصاد البحري.

الأعضاء

- ـ الشِيخ محمد سالم ولد محمد الامين ، المدير العام لشركة موصوف ـ سم.
- ـ سيدي ولذ محمدي ، مدير مساعد في مديرية الصفقات وقطاعات التصدير بالبنك المركزي الموريتاني.
 - ـ ابراهيم ولد الرافع ، مدير مساعد في الوصاّية المالية بوزارة المالية .

المادة 2 : تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا المرسوم وخاصة تلك الواردة في المرسوم رقم 291 87 الصادر بتاريخ 2 أكتوبر 1987 المتضمن تعيين رئيس واعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية السوفيتية للصيد البحري (موصوف_سم).

المادة 3 : يكلف وزير الصيد والإقتصاد البحري بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 177-90 صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة ميناء نواذيبو المستقل.

المادة الأولى :يعين كرئيس وأعضاء في مجلس ادارة ميناء نواذيبو المستقل الأشخاص التالية أسماؤهم:

الرئيس: محمد الحافظ ولد مولود ملير البحرية التجارية.

وزارة الصناعة والمعادن

نصوص مختلفة

مقرر رقم 220 ، صادر بتاريخ 17 أكتوبر 1990 ، يقضي بالترخيص في إقامة وحدة لإنتاج الحشايا الإسفنجية بنواكشوط.

المادة الأولى. - يرخص لشركة صناعة الحشايا الموريتانية في إقامة وحدة لإنتاج الحشايا الإسفنجية ابتداء من تاريخ توقيع هذا المقرر وفقا لترتيبات المادة الأولى من المرسوم رقم 164-85 بتاريخ 1985/07/31.

المادة.2. - تلزم شركة صناعة الحشايا الموريتانية بتشفيل 18 عاملا بصفة دائمة ، ولهذا الغرض فهي ملزمة بابلاغ الوزير المكلف بالصناعة خلال 3 أشهر من بدء تشغيل المصنع ، بوثيقة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي تفيد بتشغيل هؤلاء العمال والا فستسحب منها هذه الرخصة .

المادة.3. - يجب أن يبلغ تاريخ بدء الإستغلال الفعلي الوارد في المادة الثانية الآنفة الذكر الى الوزير المكلف بالصناعة وذلك فور المطلاق المشروع.

المادة.4. - تلزم شركة صناعة الحشايا الموريتانية بالخضوع لكل رقابة تفرضها مصلحة الرقابة الصناعية ،كما انها ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات المرسوم رقم 86-164 بتاريخ 31 يوليو 1985 المطبق للأمر القانوني رقم 020-84 بتاريخ 1984/01/22 .

المادة.5. - يكلف الأمين العام لوزارة المعادن والصناعة بتنفيذ هذا المقرر.

مقرره رقم 221 ، صادر بتاريخ 18 نوفمبر 1990 ، يحدد تاريخ بدء استغلال الشركة الموريتانية للصناعة الغذائية (سوميا).

المادة الأولى. - يحدد فاتح فبراير 1990، تاريخا لبدء استفلال الشركة الموريتانية للصناعات الغذائية (سوميا) طبقا لترتيبات المادة 7 من المرسوم رقم 887-85 الصادر بتاريخ 30 ابريل 1985، والقاضي بإعتمادها.

المادة.2. - تلزم الشركة الموريتانية للصناعات الغذائية (سوميا) بالخضوع لكل رقابة تفرضها مصالح الرقابة الصناعية والجسركية، وهي ملزمة كذلك بالتقيد بترتيبات

المرسوم رقم 787-85 الصادر بتاريخ 1985/4/30 ، القاضي بقبولها في نظام "أ" من قانون الإستثمارات .

المادة.3. - يكلف مدير الصناعة ومدير الجمارك ومدير الضرائب كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم ت 238 ، صادر بتاريخ فاتح ديسمبر 1990 ، يرخص لجيكو دلفت جيو فيزيكال في استيراد المواد المتفجرة .

المادة الأولى. - يمنح هذا الترخيص لجيكو دلفت جيو فيزيكال لاستيراد بعض المواد المتفجرة من باريس (فرنسا) وفق الكميات والمواصفات التالية:

- 5841 (خمسة آلاف وثمانمائة وواحد وأربعون) كغ من الفتائل الكهربائية الإهتزازية ،
- 16284 (ستة عشر ألفا وماثنان وأربعة وثمانون)كغ من المتفجرات من نوع جيونكس 27/150
 - 30000(ثلاثون ألف) متر من أسلاك الرماية .

المادة.2. - يكون هذا الترخيص ساري المفعول لاستيراد دفعة واحدة من المواد المذكورة أعلاه ونقلها عبر موريتانيا وفقا لخط المرور نواكشوط - روصو - كرمسين - مستودع جيكو للمتفجرات.

المادة. 3. - يسري مفعول هذا الترخيص لمدة شهر اعتبارا من تاريخ تسليمه.

المادة.4. - تلزم جيكو دلفت جيو فيزيكال بالتقيد بأحكام القانون رقم 77/204 الصادر بتاريخ 30 يوليو 1977 ونصوصه التعديلية وأحكام الأمر القانوني رقم 85/156 الصادر بتاريخ 23 يوليو 1985.

المادة. 5 - يحمل هذا الترخيص رقم 106 في السجل الخاص المتواجد لدى ادارة المعادن والجيولوجيا.

المادة.6. - يكلف الأمناء العامون لوزارات المعادن والصناعة والداخلية والبريد والمواصلات والدفاع الوطني، كل حسب اختصاصه، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم ت 239، صادر بتاريخ فاتح ديسمبر 1990، يقضي بالترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للمواد المتفجرة في ضواحي كرمسين (اترارزة) لشركة جيكو دلفت جيو فيزيكال.

المادة الأولى. - يمنح الترخيص في إقامة واستغلال مستودع سطحي مؤقت للمواد المتفجرة في ضواحي كرمسين لصالح "جيكو دلفت جيو فيزيكال" مع مراعاة الترتيبات المحددة في القانون رقم 77/204 الصادر بتاريخ 30 يوليو 1977 ونصوصه التعديلية والأمر القانوني رقم 85/156 الصادر بتاريخ 23 يوليو 1985 حسب الشروط الموضحة في المواد التالية:

- المادة.2. يرخص للمستودع في احتواء الكميات التالية : 18 (ثمانية عشر) طنا من ديناميت "جيونكس" (نيترات الصوديوم)

 - 30000(ثلاثين ألف) متر من أسلاك الرماية 6 (ستة) أطنان من الفتائل الكهربائية الإهتزازية.

المادة.2. - يتكون المستودع من مخزن $2.5 \times 4 \times 5$ م لمتفجرات (النيترات) ومخزن $3 \times 2 \times 5$ م للملحقات (الفتائل وأسلاك الرماية) يبعد كل منهما عن الآخر مسافة 50 متراً.

المادة.4. - يجب على المرخص له مسك سجل منتظم للتنقل داخل المستودع ويكون هذا السجل تحت تصرف الوكلاء المكلفين بمراقبة المستودع.

المادة.5. - يقوم بمعالجة كافة موارد المستودع وكيل مؤهل لهذا الغرض ويجب أن تستخدم سلع المستودع خصيصاً في احتياجات الأشغال الإهتزازية التي تقوم بها جيكو .

المادة.6. - يحظر التدخين أو الإتيان بالنار أو إيقادها داخل أوقرب المستودع كما يمنع إدخال المواد القابلة للإشتعال أوالمواد الحديدية أوأجهزة الإنارة الإشتعالية أو مواد أخرى قابلة لإحداث الشرارات النارية. ويلصق هذا الحظر على باب المستودع.

المادة.7. - تتم مراقبة المستودع بصفة دائمة ويكون مسكن الخارس محجوباعن المستودع.

المادة. 8. - يكون المستودع محاطا بسد صغير يبلغ ارتفاعه مترين (2) يقع على مسافة لا تقل عن 5 أمتار من حيطان المخزنين ويكون هذا السد مجهزا بباب ذي قفل.

المادة.9. - تزال النباتات كامل مساحة شعاعها 50 مترا مما يحيط بالمستودع ويكون الحارس مزودا على الأقل بمطفإ للحرائق يتم التأكد كل ثلاثة (3) أشهر من صلاحيته للإستخدام.

المادة.10. - يجب على صاحب الرخصة إذا لاحظ اختفاء جميع أوبعض المواد المتفجرة من المستودع أن يخبر بذلك خلال 24 ساعة أقرب سلطة إدارية ومديرية المعادن والجيولوجيا.

المادة.11. - يصبح هذا الترخيص ساري المفعول لمدة ستة (6) أشهر اعتبار ا من تاريخ تبليغه .

المادة.12 - سجل هذا المستودع تحت رقم 105 في السجل الخاص المتواجد لدي مديرية المعادن والجيولوجياً.

المادة. 13. - يكلف الأمناء العامون لوزارات المعادن والصناعة والداخلية والبريد والمواصلات والدفاع الوطني، كُل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر .

وزارة التجهيز والنقل

مقرر رقم ت 175 صادر بتاريخ 9 سبتمر 1990 ،يعدل المقرر رقم ت 008 الصادر بتاريخ 18 يناير 1987 المحدد لأسعار النقل الحضري

للركاب في الباصات الصغيرة والكبيرة داخل محيط ولاية

نو آکشو ط .

نصوص تنظيمية

الوقفة النهائية في الميناء_ الوقفة النهائية

- المحور المركزي:

ـ في تيارت 20 أوقية

ـ مدرسة العدل - توجنين 25 أوقية

ـ مدرسة العدل - الكلم 12 الرياض25 أوقية

- الوقفة النهائية في الميناء - الكلم 12 الرياض20 أوقية

ـ المستشفى - القيادة الوطنية للجيش - المطار - الهندسة العسكرية -

- الوقفة النهائية لتيارت - ملعب لكصر - مدرسة الشرطة - سوق العاصمة - 20 أوقية .

مادة وحيدة. - تحدد أسعار النقل الحضري في سيارات الباصات الصغيرة والكبيرة داخل ولاية نواكشوط، وفقا للمحاور التالية اعتبارا من تاريخ توقيع هذا المقرر .

المادة.2. - تحدد أسعار الشركة الموريتانية للنقل ب15 أوقية لنفس المحاور.

المادة.3. - يوجد رسم المحاور المذكورة أعلاه في الملحق المرفق .

المادة.4 - تلغى جميع الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا المقرر وخصوصا المقرر رقم ت 008 الصادر بتاريخ 18 يناير 1987.

المادة.5. - يكلف الأمين العام لوزارة التجهيز والنقل ومدير النقل ووالي ولاية نواكشوط وعمدة بلدية نواكشوط وحكام مقاطعات ولاية نواكشوطكل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر.

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 167-90 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض أعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسيير العقاري (سوكوجيم).

المادة الأولى: تعدل المادة الاولى من المرسوم رقم 88- 096 الصادر بتاريخ 13 يوليو 1988 والقاضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة الشركة الموريتانية للبناء والتسيير العقاري (سوكوجيم) كالآتي:

الأعضاء:

- السيد محمد ولد الكيحل ، مستشار وزير التجهيز والنقل المكلف برقابة الشؤون الادارية ممثل الوصاية خلفا للسيد سيد احمد ولد شعب.

- السيد سيّد أحمد ولد شعيب، مدير البناء والإسكان والتعمير خلفا للسيد محمد الحافظ ولد هيبة.

- ـ السيد محمد المختار ولد الزامل ، المدير العام للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي خلفا للسيدكان انجاور.
- ـ السيد الناجي ولد ودو ، موظف في وزارة المياه والطاقة خلفا للسيد مولاي عبد الله ،
- ـ السيد ابوه ولد مروان ، المدير العام المساعد للبنك العربي الليبي الموريتاني ممثل تجمع البنوك خلفا للسيد محمد محمود ولد اقربط. والباقى بدون تغيير.

المادة 2 : يكلف وزير التجهيز والنقل بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 176-90 ، صادر بتاريخ 25 نوفسبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل.

مادة وحيدة. - يعين بوزارة التجهيز والنقل اعتبارا من 26 سبتمبر 1990 :

مديرية الأشغال العامة:

- رئيس مصلحة الأشغال: محمد الأمين ولد محتار أمباب ، مهندس هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 48.422.
- رئيس مصلحة الدراسات: محمد محمود ولد سيدي ، مهندس رئيسي الرقم الإستدلالي 46.707 ق
- رئيس مصلحة الموانئ والطرق الملاحية: احمد ولد جدو ، مهندس هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 49.709 .
 - مديرية اللوازم وصيانة الطرق:
- رئيس مصلحة مرئاب اللوازم: النموه ولد احمد ناجم، مهندس رئيسي، الرقم الإستدلالي 46.575 ض.
- رئيس مصلحة الصيانة: محمدو ولد داهي ، مهندس تقني مساعد الرقم الإستدلالي 13.875و
- رئيس قسم صيانة الطرق وازاحة الرمال : صال باتي باسيرو ، مهندس تقني مساعد الرقم الإستدلالي 43.348 ص.
- رئيس قسم الصيانة والإنشاءات: ديارا همادي ، مراقب اشغال الرقم الإستدلالي 30.684 .
- رئيس قسم التكوين المهني: الحسينوكامرا ، مهندس اشغال هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 46.087ر
- رئيس المصلحة الإدارية : سيد احمد ولد اسويدي ، اداري من مساعدي الدولة .
 - مديرية الطيران المدني:
- رئيس المصلحة القانونية والإقتصادية: لام مامادو آمادو، اداري من سلك مساعدي الدولة الرقم الإستدلالي 46.673ف
- رئيس مصلحة أمن الملاحة الجوية : امبيريك ولد غرف ، مهندس أشغال التقنيات الفضائية والبحرية الرقم الإستدلالي 30.695ج
- رئيس قسم الإعلام الطيراني والأرصاد الجوية: محفوظ ولد سيد الأمين، مهندس التقنيات الفضائية والبحرية الرقم الإستدلالي 123 438
- رئيس مصلحة الملاحية والعمال الملاحيين : باسيرو دمبا ، مهندس تقنيات الملاحة الجوية والبحرية الرقم الإستدلالي 48.421و
- المدير العام المساعد للشركة الوطنية للنقل العمومي: محمد ولد سيدي، مهندس أشغال هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الإستدلالي 38.421و.

مرسوم رقم 180 ـ 90 ، صادر بتاريخ 12 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة ميناء انواكشوط المستقل المسمى ميناء الصداقة .

المادة الأولى. - يعين السادة التالية أسماؤهم رئيسا وأعضاء لمجلس إدارة ميناء انواكشوط المستقل المسمى ميناء الصداقة وذلك لمدة ثلاث سنوات:

- الرئيس: سيدن سخن ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ؛ الأعضاء:
- السيد الحسن ولد عاليون تورى ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتجهيز
 - السيدكان الشيخ ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمالية
 - السيد تانديا شخنا ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتخطيط
- السيد محمد الحافظ ولد مولود ، ممثل ادارة الملاحة التجارية
- السيد محمد الصغير ولد تقي الله ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتجارة و الصناعة التقليدية والسياحة
 - السيد محمد سيد أحمد ولد محمد الامين ، مدير النقل ؛
- السيد حدرامي ولد احمد ، ممثلاً للوزارة المكلفة بالمعادن والصناعة ؛
 - السيد احمد ولد جدو ، ممثلا لادارة الاشغال العامة ؛
 - السيد محمدي ولد ميمون ، ممثلا للبنك المركزي الموريتاني ؟
 - السيد محمد محمود ولد ابنو ، ممثلا لوكالات العبور ،
- السيد عبد الله ولد اسماعيل ، ممثلا للاتحادية العامة لارباب العمل الموريتانيين ؛
 - السيد سيد ولد محمد فال ، ممثلا لاتحاد العمال الموريتانيين ؛
 - السيد محمد الامين ولد محمد فال ، والى منطقة نواكشوط

المادة.2. - يكلف وزير التجهيز والنقل ، والتخطيط والمالية ، كل فيما يخصه ، بتنفيذ هذا المرسوم.

مرسوم رقم 184-90 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض الموظفين في وزارة التجهيز والنقل .

مادة وحيدة - يعين في وزارة التجهيز والنقل اعتبارا من 19 سبتمبر 1990 الأشخاص التالية أسماؤهم :

1- الأمانة العامة

أ- رئيس مصلحة التخطيط: أحمد ولد محمد محمود، مهندس الرقم الإستدلالي 46579د.

ب- رئيس مصلحة الترجمة : الداه ولد الجاه، إداري الرقم الإستدلالي 38545ث

2- مديرية النقل الطرقي والنهري والنقل بالسكك الحديدية:

أ- رئيس مصلحة النقل الطرقي: أبو بكر لام ، مهندس مساعد تقني في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 16321ع

- رثيس قسم البطاقات الرمادية والفحوص الفنية: المصطفى ولذ الخليفة، معلم الرقم الإستدلالي 14321ف
- رثيس قسم رخص السياقة : الشيخ ولد سيد الهادي ، مراقب اقتصادي الرقم الإستدلالي43699ذ
- رئيس قسم الدراسات والتقنين: الديه آمادو التجاني، مهندس مساعد تقني في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 43337ه

ب- رئيس مصلحة النقل النهري والنقل بالسكك الحديدية: أحمد ولدكركوب، إداري الرقم الإستدلالي، 39033ب

3- مديرية المباني والإسكان والتعمير

أ- رئيس مصلحة المباني: سيدي محمد ولد محمد سالم ، مهندس رئيسي في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 44257ه

رئيس قسم الدراسات: الحسن ولد محمد المختار، مهندس في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 46580.

- رئيس قسم الرقابة: أحمد سالم ولد محمد بكار ، مهندس الرقم الإستدلالي 46706 ص
- ب- رئيس مصلحة الإسكان: محمدن ولد الحسن، مهندس في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 46576
- رثيس قسم الدراسات: محمد ولد إفك ولد ابراهيم فال، مهندس الرقم الإستدلالي 46577ب
- رئيس قسم الرقابة: أمباي جوكل، مهندس أشغال الرقم الإستدلالي 46088ش

ج- رئيس مصلحة العمران: انيانغ عبد الله عيدي ، مهندس الرقم الإستدلالي 46578 ج

- رئيس قسم الدراسات : ساغو عثمان ، مهندس الرقم الإستدلالي 44256 د
- رئيس قسم الرقابة: محمد ولد صمب فال، مهندس مساعد تقني الرقم الإستدلالي 44261ي

4- مديرية المرآب الإداري

أ- رئيس المصلحة الإدارية : محمد المختار ولد الحسن ، إداري الرقم الإستدلالي 38430ث

ب- رئيس المصلحة الفنية: ديولدي باص، مهندس مساعد تقني في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية الرقم الإستدلالي 13990و

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

نصوص مختلفة

مرسوم 175-90 ، صادر بتاريخ 25 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد والتصدير (سونمكس).

المادة الأولى. - يعين ممثلو الدولة لدى مجلس إدارة الشركة الوطنية للإيراد والتصدير كالآتي وذلك لمدة ثلاث سنوات:

- الرئيس : السيد محمد ولد الناني ، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ؛
- الأعضاء: -السيد محفوظ ولد دداش، مستشار فني في الوزارة المكلفة
 - الرائد احمدو ولد محمد الكوري ، مدير عام للجمارك ؛

بالتجارة والصناعة التقليدية والسياحة ؛

السيد الشيخ سيد المختار ولد الشيخ عبد الله ، المحافظ المساعد للبنك المركزي ؛

العقيد محمد محمود ولد الديه، المدير العام للميناء المستقل بنواكشوط؛

السيد أحبيب ولد أعلى ، مدير الغرفة التجارية

- السيد بحام ولد أجيون ، ممثل سنيم ؛

المادة. 2. عين السادة التالية اسماؤهم ممثلين للمساهمين الخصوصيين لدى مجلس الإدارة.

- السيد محمد احمد ولد حمو د
 - السيد بمبه ولد سيدي بادي
- السيد ملاي احمد ولد حمو د

المادة. 3. - يكلف وزراء التجارة والصناعة التقليدية والسياحة، والتخطيط والمالية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم.

وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

مقرر رقم ت 217 ، صادر بتاريخ 13 نوفمبر 1990 ، يحدد العطل الدراسية والجامعية للسنة الدراسية 1990-1991 .

المادة الأولى. - تتعطل الدراسة في المؤسسات التعليمية والجامعية الخاضعة لسلطة وزير التهذيب الوطني بمناسبة الأعياد الرسمية والدينية حسب الطرق التالية:

- بالنسبة للأعياد الرسمية: يوم العيد فقط.
- بالنسبة للأعياد الدينية : يوم ما قبل العيد ويوم العيد ويوم ما بعده .

المادة.2. - إضافة الى ذلك تتعطل الدراسة في الفصول كذلك

بمناسبة العطل المدرسية التالية:

1) عطلة نهاية الفصل الأول:

من الخميس 20 دجمبر 1990 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 5 يناير 1991 عند الساعة الثامنة صباحا.

 عطلة نهاية الفصل الثاني: من الخميس 21 مارس 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 6 ابريل 1991 عند الساعة الثامنة ضباحا.

3) العطلة الصيفية:

أ- بالنسبة للتلاميذ غير المترشحين للإمتحانات الوطنية من الخميس 20 يونيو 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى الأحد 22 سبتمبر 1991 عند الساعة 8 صباحا.

ب- بالنسبة للمدرسين: من الأربعاء 31 يوليو 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 21 سبتمبر 1991 عند الثامنة صباحا. ج- بالنسبة لعمال التأطير والعمال اليدويين: من الأربعاء 31 يوليو 1991 عند الساعة السادسة مساء حتى السبت 7 سبتمبر 1991 عند الساعة الثامنة صباحا.

المادة.3. - ستستمر مداومة في كل إدارة جهوية للتعليم الأساسي، وفي كل مؤسسة للتعليم الثانوي والفني والعالي باقتراح من مديري هذه المؤسسات الذين يلزمهم أن يوافوا القطاع المركزي بجدولة هذه المداومات قبل 31 يوليو 1991.

المادة.4. - يكلف مديرو التعليم الأساسي والثانوي والفني والعالي ، كل فيما يعنيه ، بتنفيذ هذا المقرر .

نصوص مختلفة

مقرر رقم 638 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس قسم بمعهد اللغات الوطنية .

مادة وحيدة. - يعين السيدكان عبد الله ، معلم ، الرقم الإستدلالي 16027 ش الدرجة السابعة ، العلامة القياسية 850 ، رئيسا للقسم الولفي في مصلحة البحوث بمعهد اللغات الوطنية ، وذلك اعتبارا من 1990/10/17 .

مقرر رقم 642 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لبعض الموظفين .

مادة وحيدة. - يعين موظفو التأطير التالية اسماؤهم ويحولون مدراء جهويين للتعليم الأساسي وفقا للبينات التالية وذلك اعتبارا من فاتح سبتمبر 1989 :

ولاية كيدي ماغة: السيدكان آمادو مامادو ، مفتش للتعليم الإبتدائي الرقم الإستدلالي 20521ه ؛

ولاية العصابة: السيد سيدي ولد ابيليل، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 20520 ؛

ولاية آدرار: السيد الشيخ الحضرمي ولد محمد احمد ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 20512ش ؛

ولاية لبراكنة : السيد احمدو ولد محمد المختار ولد الطلبة ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 31290 ؛

. ولاية داخلت نواذيبو : السيد جوب بوبكر ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 34974ع ؛

منطقة بواكشوط: السيد محمد محمود ولد حمادي، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 20501ح؛

ولاية كوركل: السيد البشير ولد محمد الصوفي، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 34966 ؛

ولاية الحوض الشرقي: السيد محمد المختار ولد حامد ، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 20515ذ ؟

ولاية الحوض الغربي: السيد مولود ولد احمد الخديم، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 31286ج ؛

ولاية انشيرَي: السيد افال عالي، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 34971 ؛

ولاية تكانت: السيد محمد ابراهيم ولد غلام، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 20511ر؛

ولاية تيرس زمور: السيد محمدن ولد التمين، مفتش مساعد للتعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 31277ن ؛

ولاية الترارزة: السيد محمد المختار ولد ايسلمو، مفتش تعليم ابتدائي الرقم الإستدلالي 48343 ؛

مقرر رقم 643 صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 يقضي بالتحقق من شغور وظيفة موظف بسبب الوفاة .

مادة وحيدة. - تم التأكد من شغور وظيفة المرحوم الشيخ ولد اعبيدي ، معلم درجة 4 الرقم الإستدلالي 41914 العلامة القياسية 700 منذ 88/10/1 بسبب الوفاة وذلك اعتبارا من 5 يونيو 1990 .

مقرر رقم 644 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض مديري الدروس في مؤسسات التعليم الثانوي .

المادة الأولى. - يعين الأساتذة التالية اسماؤهم ، اعتبارا من 90/9/1 مديري دروس في المؤسسات الثانوية التالية :

ثانوية النعمة: محمد ولد ابيليل الرقم الإستدلالي 42602خ مدير دروس ثانوية العيون سابقا ؛

ثانوية العيون: ابراهيم ولد القاسم ، الرقم الإستدلالي 32488م مدير دروس اعدادية كيفة سابقا ؛

ثانوية كيفة : السالك ولد عمرو ، الرقم الإستدلالي 31915ع مدير دروس اعدادية كرو سابقا ؛

اعدادية كيفة : محمد محمود ولد الطيب، الرقم الإستدلالي 3100 مدير دروس ثانوية ازويرات سابقا ؛

اعدادية كرو: سيدي محمد ولد حبيب، الرقم الإستدلالي 43227 مدير دروس ثانوية كيفة سابقا ؛

ثانوية كيهيدي: مالي محمد واكي الرقم الإستدلالي 15078ن أستاذ في نفس المؤسسة سابقا ؛

اعدادية نواذيبو: دودو ولد امبارك، الرقم الإستدلالي 43382 أستاذ في ثانوية الميناء سابقا ؛

ثانوية نواذيبو: الحسن ولد ابياه، الرقم الإستدلالي 31886 أستاذ في اعدادية نواذيبو سابقا ؛

ثانوية زويرات : غيثي ولد امم ، الرقم الإستدلالي 25243م مهيئر دروس اعدادية نواديبو سابقا ؛

اعدادية الميناء: محمد احمد ولد سيدي يحيى ، الرقم الإستدلالي 24272ز مدير دروس ثانوية نو اذيبو سابقا.

مقرر رقم 645 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين مفتش بالمفتشية العامة للتعليم الأساسي.

مادة وحيدة. - يعين السيد عبد الله ولد يوسف ولد الغزالي ، أستاذ الرقم الإستدلالي 45806 ، مفتشا بالمفتشية العامة للتعليم الأساسي ، اعتبارا من 1990/02/17 .

مقرر رقم 646 ، صادر بتاريخ 17أديسمبر 1990 ، يقضي بالتحقق من شغور وظيفة معلم بسبب الوفاة .

مادة وحيدة. - تم التأكد من شغور وظيفة المرحوم الشيخ سيد المختار ولد البكاي (معلم من الدرجة 5 الرقم الإستدلالي 35976 رقم الملف 80-076 ، العلامة القياسية 750 منذ 199/10/1 بسبب الوفاة وذلك اعتبارا من 1990/6/21 .

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

نصوص مختلفة

قرُّ أَرْ رَقْمُ 1241 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بفصل وكيل مِن سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية.

المادة الأولى. - يفصل من عمله لبلوغه السن القانونية السيد سيدي المختار ولد محمد عالي (المولود سنة 1925 بأي تلميت) الخادم بغوفة علاج من سلك مساعدي الدولة ، ف د 1 والذي كان يعمل بوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية منذ فاتح فبراير 1966 وذلك اعتبارا من فاتح يوليو 1990 ويسمح له بالإستفادة من حقوقه في المعاش لدى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

المادة.2. - يكون للمعني الحق في علاوة تقاعد تحسب على اساس علاوة الفصل وتساوي:

30٪ للفترة من 1 /1966 وحتى 1971/2/1

50/ للفترة من 2 /1971/2 وحتى 1976/2/2

75٪ للفترة من 3 /1976/2 وحتى 1986/2/3

100٪ للفترة من 4 /1986/2 وحتى 1990/7/1

قرار رقم 1242 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بفصل وكيل من سلك مساعدي الدولة لبلوغه السن القانونية.

المادة الأولى. - يفصل اغتبارا من 1 يوليو 1990 لبلوغه السن القانونية السيد سيدو آبوساماسا (المولود سنة 1925 باديوكومتورو) المراقب من سلك مساعدي الدولة ، ج د 1 الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ فأتح أكتوبر 1974 ويسمح له بالإستفادة من حقوقه في معاش التقاعد لدى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي.

المادة.2. - يكون للمعني الحق في علاوة تقاعد تحسب على اساس علاوة الفصل وتساوي:
30 / للفترة من 1 /1974/10 وحتى 1979/10/1
50 / للفترة من 2 /1979/10 وحتى 1984/10/2

قرار رقم 1243 ، صادر بتاريخ 15 نوفمبر 1990 ، يقضي بأحالة وكيلة من سلك مساعدي الدولة للتقاعد المسبق.

المادة الأولى. - يسمح للسيدة منينه بنت آكاه ، المولودة سنة 1938 بأكجوجت (الممرضة المساعدة من سلك مساعدي الدولة والتي كانت تعمل بوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية منذ 60/7/6 بالإستفادة من حقوقها في معاش التقاعد المسبق بناء على طلبها وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1990.

المادة.2. - يكون للمعنية الحق في علاوة تقاعد تحسب على اساس علاوة الفصل وتساوي :

30٪ للفترة من 6 /1960/7 وحتى 1965/7/6 50٪ للفترة من 7 /1965/7 وحتى 1972/7/7 75٪ للَّفترة من 8 /1972/7 وحتى 1982/7/8 100٪ للفترة من 9 /1982/7 وحتى 1990/10/1

مقرر رقم 623 ، صادر بتاريخ 20 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أستاذ متدرب في التعليم العالمي .

مادة وحيدة. - تم تعيين السيد احمد ولد باهيا ، المولود سنة 1962 بأطار ذي الجنسية الموريتانية والمكتتب من طرف المعهد العالي العلمي بانواكشوط بوصفه استاذا مساعدا منذ 1989/10/1 من والحاصل على شهادة الدكتوراه السلك الثالث في الرياضيات من المدرسة العليا للأساتذة بالتقدم ، الرباط ، المغرب ، أستاذا متدربا في التعليم العالي لمدة سنتين ، المستوى أ2 و ق 1100) وذلك اعتبارا من نفس التاريخ.

مقرر رقم ت 226 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لورشات الشباب.

المادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية لورشات الشباب".

تساهم ورشات الشباب بصورة فعالة وباعتبارها بوتقة ينصهر فيها الإنضباط والتكوين والإندماج الإجتماعي في تطوير مشاركة الشباب والأطفال في أعمال التنمية الجماعية بوجه عام.

المادة.2. - تتلخص مهمة هذه اللجنة في ما يلي :

- المشاركة في اعداد وتنفيذ السياسة الوطنية لتطوير ورشات الشباب . - العمل من أجل تنظيم وتطوير ورشات للشباب على مستوى شركات الدولة وجميع المؤسسات والقطاعات الوزارية الخ ...

- البحث عن مصادر لتمويل ورشات الشباب وتنفيذها.

المادة. 3. - يعين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الوطنية لورشات الشباب.

اللجنة الوطنية لورشات الشباب

الرئيس الشرفي: وزير التنمية الريفية.
الرئيس: المدير العام لمكتب البريد والمواصلات
النائب الأول للرئيس: مدير حماية الطبيعة
النائب الثاني للرئيس: مدير الشباب والتهذيب الشعبي
الأمين الدائم: المدير المساعد للشباب والتهذيب الشعبي
أمين عام المالية: رئيس مصلحة التهذيب الشعبي
رئيس اللجنة الفنية: مدير الحزام الأخضر

الأعضاء:

- لو صمبايرو

- بون ولد محمد الأغظف

- محمد ولد المصطفى.

المادة.4. - يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للأنظمة الداخلية .

مقرر رقم ت 228 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية لقوافل الشباب.

المَّادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية لقوافل الشباب"

تتمثل المهمة المنوطة بقوافل الشباب في تمكين الأطفال والشبان الموريتانيين، عن طريق تواصل مكثف ومثمر، من التشبع بتعمق بالواقع الإجتماعي والثقافي والإقتصادي للبلاد وذلك بهدف إعدادهم للمشاركة الإيجابية في عملية البناء الوطني.

المادة.2. - تتلخص مهمة لجنة قو افل الشباب في ما يلى :

- وضع برامج النشاطات السنوية وتنفيذ السياسة الوطنية في مجال قوافل الشباب.
 - ضمان تنفيذ ومتابعة ومراقبة البرنامج الوطني لقوافل الشباب
- العمل من أجل قيام الوزارات والقطاعات العمومية والخصوصية وغيرها بنشاطات تتعلق بقوافل الشباب
 - البحث عن موارد تمويل لصالح قوافل الشباب.
- القيام بمبادرات تستهدف تنظيم تدريبات ودورات لتحسين الخبرة وتكوينات لفائدة عمال التأطير والإشراف عليها.

المادة.3. - يعين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الوطنية , لقوافل الشباب :

اللجنة الوطنية لقو افل الشباب: الرئيس الشرفي: قائد أركان الجيش الوطني الرئيس: رئيس الهلال الأحمر الموريتاني النائب الأول للرئيس: مدير التعليم الثانوي النائب الثاني للرئيس: مدير الشباب والتهذيب الشعبي الأمين العام: رئيس مصلحة المفتشيات أمين المالية: رئيس مصلحة التهذيب الشعبي

الأعضاء:

محمد ولد الداه ، مهندس

سيدي محمد ولد القاضي ، مفتش مساعد للشباب

محمد ولد المصطفى ، مفتش شباب

محمد ولد باسي ، أستاذ للرياضة البدنية

عيسى فال ، أستاذ مساعد للرياضة البدنية

محفوظ ولد محمدن ، مفوض شباب.

المادة.4. - يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للأنظمة الداخلية .

مقرر رقم ت 227 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين أعضاء اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية .

المادة الأولى. - تنشأ في الجمهورية الإسلامية الموريتانية لجنة تسمى "اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية".

تكلف اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية بمؤازرة وتطوير ومراقبة البرامج المعدة من قبل الرابطات المساهمة في حماية وانقاذ الأطفال والشباب والنهوض بهم خارج الهياكل المدرسية.

المادة.2. - تتلخص مهمة هذه اللجنة في ما يلي :

- المشاركة في إعداد البرامج وتنفيذ السياسة الوطنية في مجال المخيمات الصيفية.
- العمل من أجل قيام شركات الدولة والمؤسسات والقطاعات الوزارية وغيرها بنشاطات تستهدف تطوير المخيمات الصيفية.
- البحث عن مصادر تمويل تخصص لبناء مراكز صيفية وتجهيزها.
 - المساهمة في تكوين المؤطرين ٥٠

المادة. 3. - يعين الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية.

اللجنة الوطنية للمخيمات الصيفية الرئيس الشرفي: وزير التهذيب الوطني الرئيس: المدير العام للصندوق الوطني للضمان الإجتماعي نائب الرئيس: مدير التعليم الأساسي الأمين الدائم: مدير الشباب والتهذيب الشعبي الأمين الدائم المساعد: رئيس قسم الجماعة التهذيبية أمين عام المالية: رئيس مصلحة التهذيب الشعبي رئيس المساعد للشباب والتهذيب الشعبي رئيس المساعد للشباب والتهذيب الشعبي

الأعضاء:

- -كان عبد الوهاب ، مدير المجمع الأولومبي
- محمد ولد أسويدي ،المدير المساعد للشباب
- محمد ولد عبد الرحمن ، مدير دار الشباب الجديدة
- إينجيه ولد أحمد السالم ، مدير المركز الوطني لتكوين أطر الشباب والرياضة
 - محمد ولد مسعود ، أستاذ
 - محمد الأمين ولد الداه ، مفوض شباب
 - أحمد السالم ولد ببوط ، أستاذ في القانون

المادة.4. - يخضع تسيير وتنظيم هذه اللجنة للنظام البراخلي.

مقرر رقم 624 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يقضي بتعيين وترسيم ممرضة دولة .

مادة وحيدة. - تعين وترسم السيدة حوريه بنت حرم، (المولودة بتاريخ 1960/10/17) ببطنا (الجزائر) المكتتبة والمحولة الى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية كممرضة دولة من سلك مساعدي الدولة منذ 1984/8/1، والحاصلة على شهادة فنية في الصحة من معهد الصحة العمومية (الجزائر) ممرضة دولة المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 480) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من نفس التاريخ.

مقرر رقم 629 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين بعض أساتذة من التعليم العالي متدربين .

المادة الأولى. - يعين الأشخاص ذوو الجنسية الموريتانية التالية أسماؤهم والمكتتبون في جامعة نواكشوط بصفتهم أساتذة حملة ليصانص عقدويين أساتذة متدربين في التعليم العالي وذلك حسب البيانات التالية:

مستوى أ2 (العلامة القياسية 1100) مدة سنة ابتداء من 90/1/1 :

- محمد ولد سيدي محمد ولد بوعليبا ، المولود سنة 1960 بتجكجة المحاصل على دبلوم الدكتورا الوحيدة من جامعة السربون الجديدة باريس 3 بفرنسا.

- احمد ولد كواد ، المولود بتاريخ 1961/7/6 بنو اكشوط والبحاصل دبلوم الدكتورا الموحدة من جامعة باريس 12 (فال دومارون) فرنسا.

المستوى أ1 (العلامة القياسية 1010) مدة سنتين ابتداء من 1989/11/1 :

- بشيري ولد محمد ، المولود سنة 1961 بولاته الحامل دبلوم المعهد العربي للبحوث والدراسات العربية ببغداد/ العراق.

المستوى أ1 (العلامة القياسية 1010) مدة سنتين ابتداء من 1990/1/1

- محمد ولد الشيخ سيد أحمد ، المولود سنة 1959 بشنقيط والحامل شهادة الدر اسات المعمقة من جامعة تور بفرنسا.

مقرر رقم 630 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين وترسيم أستأذين مساعدين للتعليم الفني.

مادة وحيدة. - يعين ويرسم الموظفان من صنف ب التاليان اسماهما والحاصلان على اقادة نجاح للإحراز على شهادة التعليم شبه الصحي من وزارة الصحة العمومية بالمغرب وذلك ابتداء من 89/11/8 حسب البيانات التالية:

- * أستاذ فني مساعد ، الدرجة الثالثة (العلامة القياسية 820) بدون أقدمية إضافية:
- السيدة آمنة با ، قابلة ، المستوى الثاني ، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 740) منذ فاتح أغسطس 1988.
- * أستاذ فني مساعد ، الدرجة الأولى (العلامة القياسية 650) بدون أقدمية إضافية :
- السيد حاميدو عمار انظام ، ممرض دولة ، المستوى الثاني الدرجة . الرابعة (العلامة القياسية 600) منذ 89/7/18 .

مقرر رقم 631 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين وترسيم فني سام في الصحة .

مادة وحيدة. - يعين ويرسم السيد أحمد سالم ولد محمود ، ممرض دولة ، المستوى الثاني ، الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 600) منذ 87/7/15 ، الحاصل على شهادة فني سام من وزارة الصحة الجزائرية ، فنيا ساميا للصحة ، المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 600) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1988.

مقرر رقم 632 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بترسيم أستاذ مجاز متدرب.

مادة وحيدة. - يرسم السيد محمد للاه ولد محمد عبد الرحمن، المعين أستاذا مجازا متدربا (العلامة القياسية 810) منذ 15 يوليو 1986، استاذا حاصلا على الليصانص الدرجة الأولى مع الإحتفاظ بأقدمية قدرها سنة وذلك اعتبارا من 15 ابريل 1989.

مقرر رقم 634 صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 يقضي بتعيين وترسيم أستاذة مساعدة فنية.

مادة وحيدة. - تعين وترسم السيدة آمنة دي ، قابلة ، المستوى الثاني الدرجة السادسة (العلامة القياسية 850) منذ 88/8/2 ، الحاصلة على افادة نجاح في شهادة الدولة الخاصة بأساتذة التعليم شبه الطبي من وهران (الجزائر) أستاذة مساعدة في التعليم الفني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1989.

مقرر رقم 639 ، صادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 ، يقضي بإحالة بعض موظفين الى التقاعد لبلوغهم السن القانونية .

مادة وحيدة. - يشطب على اسماء الموظفين التالية اسماؤهم والذين بلغوا سن التقاعد ويسمح لهم بالإستفادة من حقوقهم في المعاش طبقا للبينات التالية وذلك اعتبارا من فاتح أكتوبر 1990.

وزارة التجهيز والنقل:

- أكترس محمد افرانسوا، مرشد في الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية 014-62

- مولاي الحسن ولد العربي، مساعد فني في الملاحة الجوية والبحرية 31-48

- محمد ولد ملاي ، مساعد فني في الملاحة الجوية والبحرية 32-48

- دينق عاليون ، عامل متخصص 79-59.

وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية:

- انيانق آمادومبا ، ممرض دولة 67-61

وزارة التهذيب الوطني:

- محمد الأمين ولد عمر ، استاذ مساعد 317-61

- أبوبكر بن بلال صانبا ، استاذ حاصل على الليصانص 182-68

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات:

- المختار ولد الهيبة ، اداري مدني 23-66

- بلال ولد السالك ، مفتش بريد 11-60

وزارة التنمية الريفية:

- با عبد الله حارس غابة 73-60

وزارة المالية:

- دياقانا ابر اهيما ، مراقب خزانة 33-60

قرار رقم 1298 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بانتهاء خدمات وكيل من سلك مساعدي الدولة بسبب الوفاة .

المادة الأولى. - تم التأكد اعتبارا من 1988/4/20 من انتهاء خدمات المرحوم محمد ولد ابيبك، عامل يدوي المستوى الأول الدرجة الأولى، الذي كان يعمل بوزارة التهذيب الوطني منذ 1979/5/16 بسبب الوفاة.

المادة.2. - يمكن لورثة المعني عند الإقتضاء الإستفادة من حقوقهم في معاش التقاعد لدى الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي كما سيكون لهم الحق في علاوة انهاء الخدمة محسوبة على اساس علاوة الفصل وتساوي:

25٪ للفترة من 1979/5/16 وحتى 1984/5/16

30٪ للفترة من 19**84/5**/17 وحتى 1**988/4/20** .

وزارة المياه والطاقة

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 179 ـ 90 ، صادر بتاريخ 10 ديسمبر 1990 ، يقضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية.

المادة الأولى: يعين السادة التالية أسماؤهم رئيسا وأعضاء لمجلس إدارة الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية وذلك لمدة ثلاث سنوات:

- الرئيس: المصطفى ولد الشيخ محمدو، مستشار برئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني ؛

الأعضاء

_ النقيب محمد ولد لبات ، ممثلا لوزارة الدفاع الوطني ؟

ـ السيد سي عبد الله ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمياه والطاقة ؛

ـ السيد الشيخ ولد امحيمد ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمالية ؛

- السيد محمد ولد آبه ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتخطيط ؛

ـ السيد عبد الرحمن ولد حم فزاز ، ممثلا للوزارة المكلفة بالتجارة ؛

ـ السيد بابيه ولد أحمد للهادي ؛ مسئلا للوزارة المكلفة بالتجهيز ؛

- السيد اديابي محمدو ، ممثلا للوزارة المكلفة بالمعادن والصناعة ؛

ـ السيد أحمه ولد سيديا ، ممثلا للبنك المركزي الموريتاني ؛

- السيدكان مختار ، ممثلا لموظفي الشركة الموريتانية لتسويق المنتجات البترولية ؛

المادة 2 : يكلف وزير المياه والطاقة ، والتخطيط ، والمالية كل فيما يخصه بتنفيذ هذا المرسوم.

وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 202 ، صادر بتاريخ 31 أكتوبر 1990 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط.

المادة الأولى. - يرخص للسيد أعلي ولدكازا ، في افتتاح عيادة طبية بنواكشوط بحي صررقم 58.

المادة.2. - توضع هذه العيادة الطبية، تحت الإشراف الفني للدكتورة : أتراوري أومو، التي ستمارس فيها عملها بشكل حر وباستثناء أي مكان آخر.

وتخضع المعنية في إطار ممارسة مهنتها بشكل حر للإلتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم 88/143، الصادر بتاريخ18 أكتوبر 1988 الخاص بالمزاولة الحرة لمهنة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان.

المادة. 3. - بالإضافة الى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة اللاشرعية للمهن الطبية فإن عدم احترام الإلتزامات المقروة في الأمرين القانونيين ، رقم 87/307 الصادر بتاريخ 18 اكتوبر دجمبر 1987 ، والثاني رقم 88/143 الصادر بتاريخ 18 اكتوبر 1988 ، ونصوصهما التطبيقية ، خاصة المقرر رقم 058 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988 يمكن أن يؤدي الى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة ، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية .

المادة.4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية والمفتش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي ،كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر.

مقرر رقم ت 222 ، صادر بتاريخ 19 نوفحبر 1990 ، يقضي بفتح عيادة طبية بنواكشوط.

المادة الأولى. - يرخص للسيد محمد ولد الشيخ عبد الله ، في افتتاح عيادة لطب العيون بنواكشوط بحي ك رقم 201 شارع جمال عبد الناصر.

المادة.2. - توضع هذه العيادة الطبية ، تحت الإشراف الفني للدكتور الشيخ التيجاني ولد الشيخ عبد الله ، الذي سيمارس فيها عمله بشكل حر خارج أوقات عمله العاديّة .

ويخضع المعني في إطار ممارسة مهنته بشكل حر للإلتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم 88/143، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالمزاولة الحرة لمهنة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان.

المادة.3. - بالإضافة الى العقوبات الجنائية المنصوص عليها من أجل الممارسة اللاشرعية للمهن الطبية فإن عدم احترام الإلتزامات المقررة في الأمرين القانونيين، رقم 87/307 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر دجمبر 1987، والثاني رقم 188/143 الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988، ونصوصهما التطبيقية، خاصة المقرر رقم 850 الصادر بتاريخ 7 أبريل 1988 يمكن أن يؤدي الى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية.

المادة.4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية والمفتش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي ،كل حسب اختصاصه ، بتنفيذ هذا المقرر.

مرسوم رقم 90-169 ، صادر بتاريخ 19 نوفمبر 1990 ، يلغي ويحل محل المرسوم رقم 237-83 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء المجلس الإداري لمركز الإصحاح الوطني.

المادة الأولى. - يعين رئيسا وأعضاء مجلس ادارة المركز الوطني للإصحاح ولمدة ثلاثة أعوام.

الرئيس : الدكتور محمد سالم بن زين ، مستشار فني لوزير الصحة والشؤون الإجتماعية .

نائب الرئيس : الدكتور الداه ولد الشيخ ، مدير الإصحاح والوقاية الطبية .

الأعضاء: الدكتور أحمد سالم بن أندار ، ممثلا عن وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية.

السيد الدي بن زين ، ممثلا عن وزارة المالية .

السيد محمد الأمين بن سيدي محمد ، ممثلا عن الأمانة الدائمة للجنة العسكرية للخلاص الوطني .

السيد حسين بن جدو ، ممثلاً لوزَّارة المياه والطاقة .

الدكتور محمد المختار ولد المصطفى ،ممثلا لوزارة التنمية الريفية .

السيد سي زين عابدين ، ممثل اتحاد العمال الموريتانيين .

السيد الشَّيخ عبد الله بن احويبيب ، ممثل وزارة التخطيط والتشغيل ،

المادة.2. - تلغى جميع الترتيبات المخالفة لهذا المرسوم وخاصة الواردة في المرسوم رقم 237-83 الصادر بتاريخ 30 نوفمبر 1983 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء مجلس ادارة المركز الوطني للإصحاح

المادة.3. - يكلف وزير الصحة والشؤون الإجتماعية بتنفيذ هذا المرسوم.

مقرر رقم ت 244 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بفتح عيادة لطب النساء والولادة بنواكشوط .

المادة الأولى. - يرخص للسيد نجار ريموه، في افتتاح عيادة لطب النساء والولادة في نواكشوط بتفرغ زين.

المادة.2. - توضع هذه العيادة تحت اشرافه وسيمارس فيها عمله بشكل حر وباستثناء أي مكان آخر .

ويخضّع المعني في إطار ممارسة مهنته بشكل حر للإلتزامات الواردة في الأمر القانوني رقم: 14388، الصادر بتاريخ 18 أكتوبر 1988 الخاص بالمزاولة الحرة لمهنة الطب والصيدلة وجراحة الأسنان.

المادة.3. - بالإضافة الى العقوبات الجنائية المنصوص عليها إثر الممارسة اللاشرعية للمهن الطبية فإن عدم احترام الإلتزامات المقررة في الأمرين القانونيين ، رقم 30787 الصادر بتاريخ 15 كتوبر 1988 ، ونصوصهما والثاني رقم 1438 ، ونصوصهما التطبيقية ، خاصة المقرر رقم 3088 الصادر بتاريخ 7 ابريل 1988.

يمكن أن يؤدي الى التعليق المؤقت الذي ينتهي بانتهاء الأخطاء الملاحظة ، أو السحب النهائي للرخصة إذا كانت المخالفة المرتكبة ستلحق ضررا بحسن سير المؤسسة المعنية.

المادة.4. - يكلف والي نواكشوط والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية والمفتش العام للصحة ومدير الطب الإستشفائي ،كل حسب اختصاصه بتطبيق هذا المقرر.

مقرر رقم ت 648 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يلغي ويحل محل المقرر رقم 29 الصادر بتاريخ 89/1/9 القاضي بتعيين رئيس وأعضاء لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية.

المادة الأولى. - تلغى ترتيبات المقرر رقم 029 الصادر بتاريخ 9 يناير 1989 وتحل محلها الترتيبات التالية :

المادة الأولى الجديدة. - تتكون لجنة الصفقات على مستوى وزارة الصحة والشؤون الإجتماعية كالآتى:

الرئيس: السيد محمد ولد سيدأب ولد دوس الملقب أي ، والأمين العام لوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية.

الأعضاء: سيدي عبد الله ولد مولاي ، المراقب الإداري والمالي ؟

- الداه ولد الشيخ ، مدير النظافة والوقاية الصحية ؛ - منه ولد الطلبة ، مدير التخطيط والتكوين والتعاون ؛

- بانم ولد لمرابط ، المدير الإداري والمالي ؛

- احمد سالم ولد انداري ، مدير الطب الإستشفائي ؟

- آوما مدو ، مدير الصيدلة والدواء ؛ - خداجة بنت أمير ، مديرة الشؤون الإجتماعية ؛

- يحيى ولد صدَّفي، المُحاسبُ المركزي بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية.

المادة.2. - يحضر كل من المراقب المالي أو ممثله ومدير التمويل بوزارة التخطيط أوممثله بوصفهما مراقبين دائمين لدى الإجتماعات.

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

مقرر رقم ت 243 ، صادر بتاريخ 17 ديسمبر 1990 ، يقضي بفتح معاهد اسلامية في ولايات نواكشوط والترارزة والعصابة والحوضين الغربي والشرقي.

المادة الأولى. - يرخص للسادة: محمذن ولد محمودا الأمين العام لجمعية عمر بن الخطاب في نواكشوط، ومحمد ولد احمد ولد الشيخ سيدي، مدير معهد المزمزم للعلوم الشرعية واللغوية في مدينة أبي تلميت (ولاية اترارزة)، وسيدي المختار ولد محمد بن عبدي، مدير معهد الدراسات الشرعية والعربية بقرية غردبو مريقة بمقاطعة كيفة المركزية (ولاية لعصابة)، و محمد محمود ولد ديه مدير معهد الدراسات الإسلامية في منطقة سقطار بمقاطعة كيفة المركزية (ولاية العصابة)، المختار ولد شيخنا مدير معهد كرو للعلوم الإسلامية (ولاية العصابة)، محمد المهدي ولد محمدو مدير معهد مالك بن أنس للعلوم الإسلامية وللتعليم الفني بمقاطعة كيفة مالك بن أنس للعلوم الإسلامية وللتعليم الفني بمقاطعة كيفة

المركزية (ولاية العصابة) ، وسيدي محمد ولد حمادي ، مدير معهد العلوم العربية الإسلامية بمدينة العيون (ولاية الحوض الغربي) ، ومحمدو ولد عبد الرحمن ، مدير معهد طلحاية أهل ابهاه في تمبدغة (ولاية الحوض الشرقي) ، بفتح معاهد اسلامية تدرس فيها مختلف العلوم الشرعية وعلوم اللغة العربية .

المادة.2. - يمكن لهذه المعاهد ادراج المواد العصرية والتقنية في برامجها.

المادة.3. - يتولى الإشراف الثقافي والعلمي والتوجيهي في هذه المعاهد هؤلاء المديرون.

المادة.4. - يكلف الأمين العام لورارة الثقافة والتوجيه الإسلامي وولاة نواكشوط والترارزة والعصابة والحوضين الغربي والشرقي ، كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر .

وزارة الإعلام

نصوص مختلفة

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 232 ، صادر بتاريخ 24 نوفمبر 1990 ، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء اللجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية.

المادة الأولى. - يعين لمدة سنتين رئيسا وأعضاء للجنة الوطنية لرقابة أفلام السينما والفيديو والوثائق التصويرية تطبيقا للمادة الأولى من المرسوم رقم 86- 080 الصادر بتاريخ 14 مايو 1986 :

- الرئيس: الطالب ولد جدو ، مستشار وزير الإعلام
- الأعضاء: سي ممدو صمبا ، مدير السينما والإشهار
- لمينة بنت مومة ، ممثلة وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

- محجوب ولدبيه ، مدير الثقافة
- سليمان ولد همام ، مدير سينماء الأنصار ، ممثل مستغلي قاعات السينماء وأفلام الفيديو
- -وان ابراهيما، رئيس مصلحة المعادن بوزارة المعادن والصناعة، ممثل المستهلكين.

المادة.2. - يلغي هذا المقرر ويحل محل جميع الترتببات السابقة المخالفة له وعلى وجه الخصوص أحكام المقرر رقم 178 الصادر بتاريخ 17 نوفمبر 1986.

المادة. 3. - يكلف الكاتب العام لوزارة الإعلام بتطبيق هذا المقرر.

233.100.949,10

3 - اشعارات

البنك الموريتاني للتجارة الدولية

				حساب استثمار عام في 89/12/31	
	الإعتماد			في 89/12/31 الدين	
1989	العنو ان	1988	1989	العنو ان	1988
51.815.301,97	منتجات وربحات مختلفة	68.260.060,64		1) مصاریف مالیة	
01,010,001,0			28.000.911,30	مسدد للبنوك والمراسلين	7.364.112,69
	استرجاع على الأرصدة	49.187.613,35	6.264.444,43	مسدد على الإستخصام	43.153.036,42
104.761.868,84	والاستهلاكات		5.219.415,35	البنك المركزي الموريتاني	3.180.584,55
	نتيجة التناز ل(الربح)	120.000,00	76.608.381,27	على ايداعات الزبناء 2) مصاريف عامة	79.831.106,05
76.523.778,29	نتيجة الإستثمار	583.293,30	77.373.689,90	للعمال	72.583.278,24
	, .,		22.895.649,77	للأعباء الخاصة بالإستثمار	18.546.565,48
******			52.671.329,04	مرتبطة بالنشاط	49.163.825,41
233.100.9	49,10	118.150.967,29	19.644.823,00	للأعباء الاخرى المختلفة	3.520.480,00
			3.501.000,00	للضرائب والرسوم	1.693.212,00
				3) مخصصات السنة المالية	
	حساب استغلال عام		11.626.863,43	لحساب الإستهلاكات	10.612.329,07
•	تصریح 88/12/31		305.991.897,48	لحساب الأرصدة	265.347.083,44
	مصريح 131316		76.523.778,29	لنتائج الإستثمار	583.293,30
	. di		686.322.183,25		559.884.901,59
	الدين :	and the same of th	\$ 1	الإعتماد	
1988	العنو ان	1987	1989	العنوان	1988
	1) مصاريف مالية			1) الفو ائد المحصلة	
(1) مصاریف مانیه		4.129.891	O- 7 O	313.216,99
43.153.036,42	عن إعادة خصم ومعاشات	37.198.597,58	41.294.951		48.914.696,78
بيين 7.364.112,69	ربحات صرف تم دفعها للمكات	7.836.271,34	241.425.770	_	187.044.833,30
79.831.106,05	الفوائد المقدمة للزبائن	114.164.700,47		2) العمولات المحصلة	00 000 005 50
3.180.584,55	ربحات صرف أخرى	-		على الإلتزام بالتوقيع 23,42	28.986.205,53
4.305.994,94	اعباء عملية الصرف	-		على الصرف والتحويل 95, على الملفات التجارية	51.870.317,53 33.617.322,971
	2) مصاريف عامة	<u>.</u> .	35.378.3	4	15.376.407,30
72.583.278,24	مصاريف عمال	70.154.348,71	31.188.8		55.707.766,41
18.546.565,48	اعباء مرتبطة بالإستثمار	17.970.159,70	51.016.5		38.054.134,70
49.163.825,41	اعباء مرتبطة بالنشاط	29.701.363,29	686.322.1	83,25	559.884.901,59
3.520.480,00	اعباء أخرى مختلفة	4.145.964,00			
1.693.212,00	ضر اثب و رسوم	1.107.804,00	2	حساب الخسارة و الرب لغانة 89/12/31	.
	3) مخصصات السنة المالية			الدين	
			1989	العنو ان	1988
10.612.329,07	لحسابات الإستهلاك	11.285.000,63		دو ل لا يمكن	NAME OF THE OWNER OWNER OF THE OWNER OWNE
265.347.083,44	لحسابات التموين	90.888.955,98	115.031.167,81 81.089.439,38	استر جاعها أعياء وخسائر مختلفة نتائج التنازل (الخيلة عائب	65.974.119,17 23.795.021,13
583.293,30	4/ نتائج (ربحه)	583.293,30	2.611.145,60 27.696.088,92 6.673.107,39	ماسمه تنافع السارل (الخسارة) ض دج نتائج السنة المالية	22.394.804,00 5.987.022,99
			0.010.101,00		

118.150.967,29

429.422.689,39

559.884.901,59

أوامر تحدد جلسات المحاكم خلال السنة القضائية 1990 - 1991

الساعة	التو اريخ
	منطقة نو أكشو ط/ المحكمة الجناثية
	المقر: القاعة رقم 2
10	10 نوفمبر 1990
10	29 مارس 1991
10	24 مايو 1991
الساعة	التواريخ
	محكمة الإستئناف في نواكشوط
	الغرفة المدنية
10	22 يناير 1991
10	4 ن فبر ایر 1991
10	15 مارس 1991
10	22 ابريل 1991
10	7 يونيو 1991 .

- إعلان ضياع

انا الموقع اسفله كاتب الضبط، خليهن ولد أن، موثق العقود بنواكشوط والمقيم به ، أعلن أن السيد محمد الشيخ ولد أعمر ، المولود سنة 1939 بأبي تلميت ، ضاع عليه سند العقار رقم 2569

وقد سلمنا له هذا العقد للإدلاء به عند الحاجة.

موثق العقود خليهن ولدأنَّ

إعلان ضياع 3 بتاريخ 18 يوليو 1990

يشعر الجمههور بضياع نسخة السند العقاري رقم 236 الحي هـ القسيمة 22 وتحمل إسم أحمد بمب ولد بودا أمالكه القاطن في نو اذيبو .

> موثق العقود خلَيهن ولد أنَّ

الإعتماد:

1987	العنو ان	1988
	1) الفو ائد المحصا	á
23.611.585,25	عن العمليات التجا	رية 48.914.696,78
122.612.704,52	على الأرصدة المدينة	187.044.833,30
13.711.820,61	أخرى	313.216,99
	2) العمولات	
185.310.090,85	العمولات	229.850.253,41
84.176.488,16	3/مواد ملحقة	55.707.766,41
	4/اعباء محصلة	38.054.134,70
		and the second s
429.422.689,39		559.884.901,59

حساب خسارة وارباح تصريح 88/12/31

الدين:

Έ	0-	
198	العنوان 8	1987
84.886.040,93	خسائر عن الموازنات السابقة	32.395.106,52
4.883.099,37	خسائر استثنائية	8.135.905,86
22.394.804,00	الضريبة الدنيا الجزافية	15.959.832,00
5.987.022,99	نتائج الموازنة	87.183.489,63
118.150.967,29		143.674.334,01
	الاعتداد	

1988	العنو ان	1987
583.293,30	نتائج الإستغلال	44.969.523,06
80.473.667,87	ارباح على موازنات سابقة	97.398.385,95
37.094006,12	ارباح استثنائية	1.306.425,00
5.987.022,99	نتائج الموازنة	87.183.489,63
118.150.967,29		143.674.334,01

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط إشعار بطلب تسجيل

بالسجل العقاري بنواكشوط بدائرة الترارزة

تبعا لأمر الحجز رقم 226 المقدم بتاريخ 90/11/5 طلبت السيدة الساعية بنت التراد

المهنة: ______و المقيمة بنواكشوط

و القاطنة بنواكشوط

تسجيل مبنى حضري مشيد على قطعة أرضية مستطيلة الشكل مساحتها الإجمالية 330م² تقع بنواكشوط (ملتقى الطرق) رقم القسيمتان 69 و71 في دائرة الترارزة لدى السجل العقاري لدائرة الترارزة.

وتعرف هذه القطعة الأرضية تحت اسم القسيمتان رقم 69 و71 وتحدها شمالا طريق الأمل وجنوبا القسيمة رقم 73 وشرقا مكان بدون اسم وغربا القسيمتان رقم 68 و70.

كما تصرح بأن المبنى ملك لها بمقتضى عقد إداري بتاريخ 10 ابريل 1990.

ولا تتبعه حسب علمها, أية حقوق أو تكاليف عينية آنية أو محتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النحو التالي: لا شيء

و يحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الجافظ الموقع أدناه و ذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا من إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الإبتدائية بنواكشوط

> حافظ الملكية العقارية ديون بوبكر

حفظ الملكية و الحقوق العقارية مكتب نواكشوط . إشعار بطلب تسجيل

بالسجل العقاري بنو آكشوط بدائرة الترارزة تبعا لأمر الحجز رقم 228 المقدم بتاريخ 90/12/3

طلب السيد حماه الله ولد الركاد

المهنة: إداري مدني و المقيم بنو أكشوط

و القاطن بنو اكشوط

تسجيل مبنى حضري مشيد على قطعة أرضية مربعة الشكل مساحتها . الإجمالية 670م2 تقع بالعيون القسيمة بدون رقم وتقع في دائرة الحوض الغربي.

وتعرف هذه القطعة الأرضية تحت اسم بدون اسم وتحدها شمالا طريق وجنوبا طريق وشرقا الحسن ولد أعلي محمود مكان بدون اسم وغربا طريق.

كما يصرح بأن المبنى ملك له بمقتضى عقد إداري بتاريخ 27 مارس 1968.

ولا تتبعه حسب علمه أية حقوق أو تكاليف عينية آنية أو محتملة سوى تلك المفصلة أدناه على النحو التالي: لا شيء

و يحق لجميع الأشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع أدناه و ذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا من إلصاق هذا الإشعار على الجدران و هو ما سيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الإبتدائية بنواكشوط

حافظ الملكية العقارية . ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط اعلان رسم حدود

يقام في 22 سبتمبر 1990، عند الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توجونين المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية مساحتها 320 متر المربعا، تعرف بإسم: القسيمة رقم 515 الحي ب توجونين ويحدها:

- شمالا طريق بدون إسم ،

-وجنوبا القسيمة رقم 517

- وشرقا القسيمة رقم 515

- وغربا القسيمة رقم 518.

وقد طلب تسجيلها محمد ولد محمد، صاحب الملك والمقيم بنواكشوط تبعا للأمر الصادر بتاريخ 8 يناير 1990 رقم 207.

ويدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة .

حافظ الملكية العقارية

ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط اعلان رسم حدود

يقام في 22 سبتمبر 1990، عند الساعة العاشرة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع في توجونين المتمثل في قطعة أرض حضرية مبنية مساحتها 344 مترا مربعا، تعرف بإسم: القسيمة رقم 517 الحي ب توجونين ويحدها:

- شمالا القسيمة رقم 516 ،

-وجنوبا طريق بدون اسم - وشرقا القسيمة رقم 519

- وغربا القسيمة رقم 515.

وقد طلب تسجيلها محمد ولد محمدي ولد شيبة ولد محمد السلطان، صاحب الملك والمقيم بنواكشوط تبعا للأمر الصادر بتاريخ 8 يناير 1990 رقم 208.

ويدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا اوإرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة.

> حافظ الملكية العقارية ديون بوبكر

إعلانات و إشعارات مختلفة	أنشرة شهرية تصدر يوم الأربعاء الاخير من كل شهر	الإشتراكات و شراء الاعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية	الإشتر آكات وشراء الاعداد: الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجريدة الرسمية ص.ب188 نو آكشوط موريتانيا تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل	الإشتر آكات العادية الشتر آكات العادية الشتر الله مباشر 800 أوقية بالبريد الجوي موريتانيا 1.400 أوقية المجموعة العربية 1.400 أوقية دول غرب إفريقيا 1.400 أوقية فرنسا 1.600 أوقية بلدان أخرى 1.600 أوقية بلدان أخرى
لا تتحمل الادارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الاعلانات	رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	شراء الاعداد ثمن النسخة 120 أوقية

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر رئاسة اللجنة العسكرية للخلاص الوطني